

السُّنَنِ لِلْإِمَامِ أَبِي دَاوُدَ

سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَسْقَمِ الشَّيْخَانِيُّ - التَّوَفَّى سَنَةَ ٢٧٥ هِجْرِيَّةً

رِوَايَةُ النَّوَلِيِّ

طَبْعٌ مُصَدَّقٌ عَلَى ثَمَانِينَ جُزْءًا

الْجُزْءُ السَّامِعُ عَشَرَ

بُيُوتُ الْبُحْرَيْنِ وَفَيْتُهُ بِالْعُلُومَانِيَا

كَارِهُ النَّصَائِصِ

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ أو التصوير أو المسح الضوئي أو التسجيل أو التخزين بما يُمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة، كما لا يسمح بتعديل المادة الموجودة في الكتاب أو أي جزء منه دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

الطبعة الأولى

١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م

الناشر

دار التيسار

مركز البحوث والتقنية المعرفية

٣٤ ش أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية

ت: ٢٢٧٤١٠١٧ - ٢٢٨٧٠٩٣٥ / ٠٠٢٠٢ المحمول: ٠١٢٢٣١٣٨٩١٠ / ٠٠٢

WWW.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

١٠- أَوَّلُ كِتَابِ الْأَضَاحِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- بَابُ مَا جَاءَ فِي إِيْجَابِ الْأَضَاحِي

[٢٧٧٧] **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ . ح وَحَدَّثَنَا حُمَيْدُ**
ابْنُ مَسْعَدَةَ ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ ،
عَنْ عَامِرِ أَبِي رَمْلَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مِخْنَفُ بْنُ سُلَيْمٍ
قَالَ : وَنَحْنُ وَقُوفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ
قَالَ : قَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ عَلَى أَهْلِ كُلِّ بَيْتٍ
فِي كُلِّ عَامٍ أَضْحِيَّةً وَعَتِيرَةً ، أَتَذَرُونَ مَا الْعَتِيرَةُ ، هَذِهِ
الَّتِي يَقُولُ النَّاسُ الرَّجَبِيَّةُ ^(١) » .

[٢٧٧٨] **حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**

(١) الرجبية : ذبيحة كانوا يذبحونها في شهر رجب .

ابْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ،
 قَالَ : حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسِ الْقُتَيْبَانِيِّ ، عَنْ
 عِيسَى بْنِ هَلَالٍ الصَّدْفِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أُمِرْتُ بِيَوْمِ
 الْأَضْحَى عِيدٌ جَعَلَهُ اللَّهُ ﷻ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ» . قَالَ
 الرَّجُلُ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا مَنِحَةً ^(١) ابْنِي
 أَفَأُضْحِي بِهَا؟ قَالَ : «لَا ، وَلَكِنْ تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِكَ
 وَأَظْفَارِكَ ، وَتَقْصُ شَارِبَكَ ، وَتَحْلِقُ عَانَتَكَ ، فَتِلْكَ
 تَمَامُ أَضْحِيَّتِكَ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ» .

٢- بَابُ الْأَضْحِيَّةِ عَنِ الْهَيْتِ

[٢٧٧٩] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ ،

(١) المنحة والمنيحة : العطية والهبة .

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ حَنْشٍ قَالَ :
رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ ^(١) ، فَقُلْتُ لَهُ :
مَا هَذَا؟ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْصَانِي أَنْ
أُضَحِّي عَنْهُ ، فَأَنَا أُضَحِّي عَنْهُ .

٣- بَابُ الرَّجُلِ يَأْخُذُ مِنْ شَعْرِهِ فِي الْعَشْرِ

وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُضَحِّيَ

[٢٧٨٠] **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ،
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ
الَلَيْثِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ :
سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ
كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ فَإِذَا أَهْلٌ هَلَالٌ ^(٢) ذِي الْحِجَّةِ

(١) الكبشان : فحلا الضأن .

(٢) إهلال الهلال واستهلاله : طلوعه .

فَلَا يَأْخُذُ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضْحَى.

٤- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الضَّحَايَا

[٢٧٨١] **حدثنا أحمد بن صالح**، **حدثنا عبد الله بن وهب**، **قال**: **أخبرني حيوة**، **قال**: **حدثني أبو صخر**، **عن ابن قسيط**، **عن عروة بن الزبير**، **عن عائشة** رضي الله عنها، **أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن يطأ في سواد^(١)**، **وينظر في سواد**، **ويبرك في سواد**، **فأتى به فضحى به**، **فقال**: **«يا عائشة، هلمّي^(٢)**

(١) **يطأ في سواد**: يمشي في سواد، وهو مجاز عن سواد الأرجل.

(٢) **هلم**: أقبل وتعال، أو: هات وقرب.

الْمُدْيَةِ^(١) . ثُمَّ قَالَ : « اشْحَذِيهَا^(٢) بِحَجَرٍ » . فَفَعَلْتُ ،
فَأَخَذَهَا وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ وَذَبَحَهُ ، وَقَالَ :
« بِاسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَمِنْ
أُمَّةِ مُحَمَّدٍ » . ثُمَّ ضَحَّى بِهِ ﷺ .

[٢٧٨٢] **حدثنا** موسى بن إسماعيل ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ،
عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ نَحَرَ سَبْعَ بَدَنَاتٍ^(٣) بِيَدِهِ قِيَامًا ، وَضَحَّى
بِالْمَدِينَةِ بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ^(٤) .

(١) المدية : السكين .

(٢) شحذت الشيء : إذا حددته بالمسنن وغيره .

(٣) البدن والبدنات : الجمال ، أو النوق ، أو البقر .

(٤) الأملحان : اللذان بياضهما أكثر من سوادهما .

[٢٧٨٣] **حدثنا** مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَى بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ ، يَذْبَحُ وَيُكَبِّرُ وَيُسَمِّي وَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَتِهِمَا .

[٢٧٨٤] **حدثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ ، حَدَّثَنَا عِيسَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي عِيَّاشٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الذَّبْحِ كَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مُوجَعَيْنِ ، فَلَمَّا وَجَّهَهُمَا قَالَ : **«إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ^(١) السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، عَلَى مِلَّةِ^(٢) إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا^(٣) وَمَا أَنَا مِنَ**

(١) فطر : خلق وأوجد . (٢) الملة : الشريعة أو الدين .

(٣) الحنيف : المائل إلى الإسلام الثابت عليه .

الْمُشْرِكِينَ ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ^(١) وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي
لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ
الْمُسْلِمِينَ ، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ ،
بِاسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ . ثُمَّ ذَبَحَ .

[٢٧٨٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ ، عَنْ
جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشٍ أَقْرَنَ فَحِيلٍ ^(٢) يَنْظُرُ
فِي سَوَادٍ ، وَيَأْكُلُ فِي سَوَادٍ ، وَيَمْشِي فِي سَوَادٍ .

٥- بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ السَّنِّ فِي الضَّحَايَا

[٢٧٨٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ ، حَدَّثَنَا

(١) النسك : الطاعة والعبادة .

(٢) الفحيل : الذي يشبه الفحولة في عظم خلقه .

زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ :
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً^(١) إِلَّا أَنْ
 يَغْسِرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً^(٢) مِنْ الضَّأْنِ»** .

[٢٧٨٧] **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى
 ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ :
 حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طُعْمَةَ ، عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ
 قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ ضَحَايَا ،
 فَأَعْطَانِي عَثُودًا جَذَعًا ، قَالَ : فَرَجَعْتُ بِهِ إِلَيْهِ ،
 فَقُلْتُ : إِنَّهُ جَذَعٌ . قَالَ : **«ضَحَّ بِهِ»** . فَضَحَيْتُ بِهِ .

(١) **المسنة** : ما استكملت سنتين ودخلت في الثالثة .

(٢) **الجدع والجدعة** : ما كان من الدواب شابًا فتيًا .

[٢٧٨٨] **حدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ،
 أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ
 قَالَ : كُنَّا مَعَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ
 مُجَاشِعٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ ، فَعَزَّتِ الْغَنَمُ ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا
 فَنَادَى : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **إِنَّ الْجَذَعَ يُوفِي**
مِمَّا يُوفِي مِنْهُ الثَّني » ^(١) .

[٢٧٨٩] **حدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، حَدَّثَنَا
 مَنْصُورٌ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : خَطَبَنَا
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ ^(٢) بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَالَ : « **مَنْ**
صَلَّى صَلَاتَنَا ، وَنَسَكَ » ^(٣) **نُسَكْنَا فَقَدْ أَصَابَ النَّسْكَ ،**

(١) **الثني والثنية** : من أسنان الدواب ، وهو الذي ألقى ثنيته .

(٢) **يوم النحر** : يوم عيد الأضحي .

(٣) **النسك** : الذبح .

وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فِتْلِكَ شَاةٌ لَحْمٍ . فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلِ وَشُرْبٍ ، فَتَعَجَّلْتُ فَأَكَلْتُ وَأَطْعَمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « تِلْكَ شَاةٌ لَحْمٍ » . فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي عَنَاقًا ^(١) جَذَعًا وَهِيَ خَيْرُ مِمَّنْ شَاتِي لَحْمٍ ، فَهَلْ تَجْزِي عَنِّي ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

[٢٧٩٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : ضَحَى خَالٌ لِي يُقَالُ لَهُ : أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ لَهُ

(١) العناق : الأنثى من ولد المعز .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «شَاتِكَ شَاةٌ لَحْمٍ» . فَقَالَ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عِنْدِي دَاجِنًا ^(١) جَذَعَةً مِنَ الْمَعَزِ
 فَقَالَ «اذْبَحْهَا ، وَلَا تَصْلُحْ لِغَيْرِكَ» .

٦ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الضَّحَايَا

[٢٧٩١] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمِرِيُّ ، حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ
 عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ :
 مَا لَا يَجُوزُ فِي الْأَضَاحِي؟ فَقَالَ : قَامَ فِينَا
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصَابِعِي أَقْصَرُ مِنْ أَصَابِعِهِ ،
 وَأَنَا مِلِّي أَقْصَرُ مِنْ أَنَامِلِهِ ، فَقَالَ : «أَزْبَعْ لَا تَجُوزُ
 فِي الْأَضَاحِي ؛ الْعَوْرَاءُ بَيْنَ عَوْرَتِهَا ، وَالْمَرِيضَةُ بَيْنَ

(١) الداجن والداجنة : الشاة يعلفها الناس في منازلهم .

مَرْضُهَا ، وَالْعَرَجَاءُ بَيْنَ ظَلْعُهَا ^(١) ، وَالْكَسِيرُ ^(٢) الَّتِي لَا تُنْقِي . قَالَ : قُلْتُ : فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ فِي السُّنَنِ نَقْصٌ . قَالَ : مَا كَرِهْتَ فَدَعُهُ وَلَا تُحَرِّمُهُ عَلَى أَحَدٍ .

[٢٧٩٢] **حدثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا . **ح وحدثنا** عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ ، حَدَّثَنَا عِيسَى - الْمَعْنَى - عَنْ ثَوْرٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو حُمَيْدٍ الرُّعَيْنِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَزِيدُ ذُو مِصْرَ ، قَالَ : أَتَيْتُ عُثْبَةَ بْنَ عَبْدِ السَّلَامِيِّ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا الْوَلِيدِ ، إِنِّي خَرَجْتُ أَلْتَمِسُ الضَّحَايَا ، فَلَمْ أَجِدْ شَيْئًا يُعْجِبُنِي غَيْرَ

(١) الظلع : العرج .

(٢) الكسير : المنكسرة الرجل التي لا تقدر على المشي .

ثَرَمَاءَ فَكَرِهَتْهَا ، فَمَا تَقُولُ ؟ قَالَ : أَفَلَا جِئْتَنِي بِهَا .
 قُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، تَجُوزُ عَنْكَ وَلَا تَجُوزُ عَنِّي !
 قَالَ : نَعَمْ ، إِنَّكَ تَشْكُ وَلَا أَشْكُ ، إِنَّمَا نَهَى
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُصَفَرَّةِ ، وَالْمُسْتَأْصَلَةِ ،
 وَالْبَخْقَاءِ وَالْمُشِيعَةِ ، وَالْكَسْرَاءِ ، وَالْمُصَفَرَّةِ الَّتِي
 تُسْتَأْصَلُ أُذُنُهَا حَتَّى يَبْدُو سِمَاحُهَا ، وَالْمُسْتَأْصَلَةُ
 قَرْنُهَا مِنْ أَصْلِهِ ، وَالْبَخْقَاءُ الَّتِي تُبْخَقُ عَيْنُهَا ،
 وَالْمُشِيعَةُ الَّتِي لَا تَتَّبِعُ الْغَنَمَ عَجْفًا وَضَعْفًا ،
 وَالْكَسْرَاءُ الْكَسِيرُ .

[٢٧٩٣] **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا
 زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ النُّعْمَانِ
 - وَكَانَ رَجُلَ صِدْقٍ - عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : أَمَرْنَا

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ^(١) الْعَيْنَ وَالْأُذْنَ ،
وَلَا نُضْحِي بِعَوْرَاءَ ، وَلَا مُقَابِلَةَ ، وَلَا مُدَابِرَةَ ،
وَلَا خَرْقَاءَ ، وَلَا شَرْقَاءَ . قَالَ زُهَيْرٌ : فَقُلْتُ لِأَبِي
إِسْحَاقَ : أَذْكَرَ عَضْبَاءَ^(٢) ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : فَمَا
الْمُقَابِلَةُ ؟ قَالَ : يُقَطِّعُ طَرَفُ الْأُذْنِ . قُلْتُ : فَمَا
الْمُدَابِرَةُ ؟ قَالَ : يُقَطِّعُ مِنْ مُوْخَرِ الْأُذْنِ . قُلْتُ :
فَمَا الشَّرْقَاءُ ؟ قَالَ : تُشَقُّ الْأُذْنُ . قُلْتُ : فَمَا
الْخَرْقَاءُ ؟ قَالَ : تَخْرُقُ أُذُنَهَا السِّمَةُ .

[٢٧٩٤] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ ،

(١) استشراف العين والأذن : تأمل سلامتهما من آفة تكون

بهما في الأضاحي .

(٢) العضباء : مكسورة القرن .

عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ جُرَيْبِ بْنِ كَلَيْبٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُضْحَى بِعَضْبَاءِ الْأُذُنِ
 وَالْقَرْنِ .

قال أبو داود : جُرَيْبٌ بَصْرِيٌّ سَدُوسِيٌّ ، لَمْ يُحَدِّثْ
 عَنْهُ إِلَّا قَتَادَةَ .

[٢٧٩٥] **حدثنا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ،
 عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ :
 مَا الْأَعْضَبُ ؟ قَالَ : النُّصْفُ فَمَا فَوْقَهُ .

٧- بَابُ فِي الْبَقَرَةِ وَالْجُزُورِ^(١) عَنْ كَمِ تَجَزِي^(٢)

[٢٧٩٦] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ،

(١) الجزور : الجمل .

(٢) الإجزاء : الكفاية .

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا نَتَمَتَّعُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، نَذْبَحُ الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ ، نَشْتَرِكُ فِيهَا .

[٢٧٩٧] **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْبَقْرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ ، وَالْجَزُورُ عَنْ سَبْعَةٍ» .

[٢٧٩٨] **حدثنا** الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ قَالَ : نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ^(١) الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ ، وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ .

(١) الحديبية : موضع غرب مكة على طريق جدة .

٨- بَابُ فِي الشَّاةِ يُضْحَى بِهَا عَنْ جَمَاعَةٍ

[٢٧٩٩] **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**، **حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ**،
يَعْنِي : **الإِسْكَندَرَانِيَّ** ، **عَنْ عَمْرِو** ، **عَنِ الْمُطَّلِبِ** ،
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، **قَالَ** : **شَهِدْتُ مَعَ**
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَضْحَى بِالْمُصَلَّى ، **فَلَمَّا قَضَى**
خُطْبَتَهُ نَزَلَ عَنْ مِنْبَرِهِ ، **وَأَتَى بِكَبْشٍ فَذَبَحَهُ**
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ ، **وَقَالَ** : **« بِاسْمِ اللَّهِ ، وَاللَّهُ**
أَكْبَرُ ، هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحَّ مِنْ أُمَّتِي » .

٩- بَابُ الْإِمَامِ يَذْبَحُ بِالْمُصَلَّى

[٢٨٠٠] **حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** ، **أَنَّ أَبَا أُسَامَةَ**
حَدَّثَهُمْ ، **عَنْ أُسَامَةَ** ، **عَنْ نَافِعٍ** ، **عَنِ ابْنِ عُمَرَ** ، **أَنَّ**

النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَذْبَحُ أَضْحِيَّتَهُ بِالْمُصَلَّى ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ .

١٠- بَابُ فِي حَبْسِ لُحُومِ الْأَضَاحِي

[٢٨٠١] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عُمَرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : دَفَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الْأَضْحَى فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ادْخِرُوا الثُّلْثَ وَتَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ» . قَالَتْ : فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ كَانَ النَّاسُ يَنْتَفِعُونَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيَجْمُلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ^(١) ، وَيَتَّخِذُونَ

(١) الْوَدَكُ : دَسَمَ اللَّحْمَ وَدَهَنَهُ .

مِنْهَا الْأُسْقِيَّةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَمَا ذَاكَ؟» أَوْ
كَمَا قَالَ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَهَيْتَ عَنْ إِمْسَاكِ
لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ^(١) الَّتِي دَفَّتْ ، فَكُلُوا
وَتَصَدَّقُوا وَادَّخِرُوا» .

[٢٨٠٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا
خَالِدُ الْحَدَّاءُ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ نُبَيْشَةَ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّا كُنَّا نَهَيْنَاكُمْ عَنْ لُحُومِهَا أَنْ
تَأْكُلُوهَا فَوْقَ ثَلَاثٍ لِكَيْ تَسْعَكُمْ ، جَاءَ اللَّهُ بِالسَّعَةِ ،
فَكُلُوا وَادَّخِرُوا وَاتَّجِرُوا ، أَلَا وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلِ
وَشَرْبٍ وَذِكْرِ لِلَّهِ ﷻ» .

(١) الدافة : القوم يسرون جماعة سيرا ليس بالشديد .

١١- بَابُ فِي الرَّفْقِ بِالذَّبِيحَةِ

[٢٨٠٣] **حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ : خَصَلَتَانِ سَمِعْتُهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا» . غَيْرُ مُسْلِمٍ يَقُولُ : «فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ ، وَلِيُحَدِّثْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ»^(١) ، وَلِيُرِخَ ذَبِيحَتَهُ .**

[٢٨٠٤] **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَلَى الْحَكَمِ بْنِ أَثُوبَ ، فَرَأَى فِتْيَانًا أَوْ**

(١) الشفرة : السكين العريضة .

غِلْمَانًا قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا ، فَقَالَ أَنَسٌ :
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ .

١٢- بَابُ فِي الْمُسَافِرِ يُصَحِّي

[٢٨٠٥] **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التُّفَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الْحَيَّاطُ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ
صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ،
عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ : ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ :
« يَا ثَوْبَانُ ، أَصْلِحْ لَنَا لَحْمَ هَذِهِ الشَّاةِ » . قَالَ : فَمَا
زِلْتُ أَطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ .

١٣- بَابُ فِي ذَبَائِحِ أَهْلِ الْكِتَابِ

[٢٨٠٦] **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ ثَابِتِ الْمَرْوَزِيُّ ،
قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدَ

النَّحْوِيِّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ﴿ فَكُلُوا
مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام: ١١٨] ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا
مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام: ١٢١] فَنَسَخَ ^(١)
وَاسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : طَعَامُ أَهْلِ الْكِتَابِ حِلٌّ
لَكُمْ ، وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ .

[٢٨٠٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ ،
حَدَّثَنَا سِمَاكُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ ﴾
[الأنعام: ١٢١] يَقُولُونَ : مَا ذَبَحَ اللَّهُ فَلَا تَأْكُلُوهُ ،
وَمَا ذَبَحْتُمْ أَنْتُمْ فَكُلُوهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ وَلَا
تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام: ١٢١] .

(١) النسخ : أي : إزالة ما تضمنته من أحكام .

[٢٨٠٨] **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَتِ الْيَهُودُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : نَأْكُلُ مِمَّا قَتَلْنَا ، وَلَا نَأْكُلُ مِمَّا قَتَلَ اللَّهُ ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام : ١٢١] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

١٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي أَكْلِ مُعَاقَرَةِ الْأَعْرَابِ

[٢٨٠٩] **حدثنا** هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، عَنْ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ مُعَاقَرَةِ الْأَعْرَابِ .

قال أبو داود: اسْمُ أَبِي رِيحَانَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَطَرٍ،
وَعُنْدَرُ أَوْ قَفَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

١٥- بَابُ فِي الذَّبِيحَةِ بِالنَّمْرِؤَ (١)

[٢٨١٠] **حدثنا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا
وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **أَرِنُ أَوْ
أَعْجِلُ ، مَا أَنْهَرَ الدَّمَ (٢) وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا**
مَا لَمْ يَكُنْ سِنًا أَوْ ظُفْرًا ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ ، أَمَا

(١) المروة : حجر أبيض براق .

(٢) أنهر الدم : أساله وصبّه بكثرة .

السَّنُ فَعَظُمَ ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ . وَتَقَدَّمَ
سَرَعَانُ ^(١) مِنَ النَّاسِ فَتَعَجَّلُوا ، فَأَصَابُوا مِنْ
الْغَنَائِمِ ^(٢) وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِ النَّاسِ ، فَنَصَبُوا
قُدُورًا ، فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقُدُورِ ، فَأَمَرَ بِهَا
فَأُكْفِئَتْ ، وَقَسَمَ بَيْنَهُمْ ، فَعَدَلَ بَعِيرًا بِعَشْرِ شِيَاهِ ،
وَنَدَّ ^(٣) بَعِيرٌ مِنْ إِبِلِ الْقَوْمِ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ خَيْلٌ ،
فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
«إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ» ^(٤) كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، مَا فَعَلَ
مِنْهَا هَذَا فافعلوا بِهِ مِثْلَ هَذَا .

(١) سرعان الناس : أوائل الناس الذين يتسارعون إلى الشيء .

(٢) الغنائم : ما أُصِيبَ من أموال أهل الحرب ومتاعهم .

(٣) نَدَّ : شَرَدَ وذهب على وجهه .

(٤) الأوابد : التي توحشت ونفرت من الإنس .

[٢٨١١] **حدثنا** مُسَدَّدٌ : أَنَّ عَبْدَ الْوَاحِدِ بْنَ زِيَادٍ وَحَمَّادًا حَدَّثَاهُمُ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ - عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ أَوْ صَفْوَانَ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : اصَّدْتُ أَرْبَعِينَ فَذَبَحْتُهِمَا بِمَرْوَةٍ ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا ، فَأَمَرَنِي بِأَكْلِهِمَا .

[٢٨١٢] **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ ، أَنَّهُ كَانَ يَزْعُمُ لِقْحَةً بِشُعْبٍ مِنْ شُعَابِ أَحَدٍ ، فَأَخَذَهَا الْمَوْتُ ، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يَنْحَرُّهَا بِهِ ، فَأَخَذَ وَتَدًّا فَوَجَأَ بِهِ فِي لَبَّتِهَا^(١) ، حَتَّى

(١) اللَّبَّةُ : موضع القلادة من الصدر .

أَهْرِيْقَ دَمُهَا ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ
بِذَلِكَ ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا .

[٢٨١٣] **حدثنا** موسى بن إسماعيل ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ،
عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ مُرَيِّ بْنِ قَطْرِئٍ ، عَنْ
عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ
إِنْ أَحَدُنَا أَصَابَ صَيْدًا وَلَيْسَ مَعَهُ سِكِّينٌ أَيْذُبُحُ
بِالْمَرْوَةِ وَشِقَّةِ الْعَصَا؟ فَقَالَ : «أَمْرٌ بِالْدَّمِ بِمَا
شِئْتَ ، وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ﷻ» .

١٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي ذَبِيحَةِ الْمُتَرَدِّيةِ ^(١)

[٢٨١٤] **حدثنا** أحمد بن يونس ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ
سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي الْعُشْرَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ :

(١) المتردية : الساقطة في البئر .

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمَا تَكُونُ الذَّكَاءُ إِلَّا مِنَ اللَّبَّةِ أَوْ
الْحَلْقِ؟ قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ طَعَنْتَ^(١)
فِي فَخِذِهَا لَأَجْزَأَ عَنْكَ» .

قال أبو داود : وَهَذَا لَا يَصْلُحُ إِلَّا فِي الْمُتَرَدِّيةِ
وَالْمُتَوَحَّشِ .

١٧- بَابُ الْمُبَالَغَةِ فِي الذَّبْحِ

[٢٨١٥] حَدَّثَنَا هَذَا بَنُ السَّرِيِّ ، وَالْحَسَنُ بْنُ عِيسَى
مَوْلَى ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ،
عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ - زَادَ ابْنُ عِيسَى : وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :
نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَرِيطَةِ الشَّيْطَانِ .

(١) الطعن : القتل بالرمح .

زَادَ ابْنُ عِيسَى فِي حَدِيثِهِ : وَهِيَ الَّتِي تُذْبَحُ
فَيَقْطَعُ الْجِلْدُ ، وَلَا تُفَرَّى الْأَوْدَاجُ ^(١) ، ثُمَّ تُتْرَكُ
حَتَّى تَمُوتَ .

١٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي ذَكَاةِ ^(٢) الْجَنِينِ

[٢٨١٦] **حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . ح**
وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ مُجَالِدٍ ، عَنْ
أَبِي الْوَدَّاعِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : سَأَلْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَنِينِ ، فَقَالَ : «كُلُّوهُ إِنْ
شِئْتُمْ» .

وَقَالَ مُسَدَّدٌ : قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَنْحَرُ

(١) الْأَوْدَاجُ : العروق التي تحيط بالعنق .

(٢) الذكاة : الذبح والنحر .

النَّاقَةَ ، وَنَذَبُحُ الْبَقَرَةَ أَوْ الشَّاةَ ، فِي بَطْنِهَا الْجَنِينُ ،
أَنْلِقِيهِ أَمْ نَأْكُلُهُ؟ فَقَالَ : «كُلُوهُ إِنْ شِئْتُمْ ؛ فَإِنْ ذَكَاتَهُ
ذَكَاةُ أُمِّهِ» .

[٢٨١٧] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ فَارِسٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ
بَشِيرٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْقَدَّاحُ
الْمَكِّيُّ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ» .

١٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي أَكْلِ اللَّحْمِ

لَا يُدْرَى أَذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا

[٢٨١٨] **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ .
ح **وحدثنا** الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ . **ح** **وحدثنا** يُونُسُ بْنُ

مُوسَى ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ ، وَمُحَاضِرٌ -
 الْمَعْنَى - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 عَائِشَةَ - وَلَمْ يَذْكُرَا عَنْ حَمَادٍ وَمَالِكٍ : عَنْ عَائِشَةَ -
 أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ قَوْمًا حَدِيثُ عَهْدٍ
 بِالْجَاهِلِيَّةِ يَأْتُونَا بِالْحَمَانِ لَا نَدْرِي أَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ
 أَمْ لَمْ يَذْكُرُوا ، فَنَأْكُلُ مِنْهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 «سَمُّوا وَكُلُوا» .

٢٠ - بَابٌ فِي الْعَتِيرَةِ

[٢٨١٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ . ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ
 بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ - الْمَعْنَى ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ ،
 عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، قَالَ : قَالَ نُبَيْشَةُ :
 نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : إِنَّا كُنَّا نَعْتِرُ عَتِيرَةً فِي

الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبٍ ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ : «اذْبَحُوا لِلَّهِ
 فِي أَيِّ شَهْرٍ كَانَ ، وَبَرُّوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، وَأَطِعُوا» ، قَالَ :
 إِنَّا كُنَّا نَفْرَعُ فَرَعًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ :
 «فِي كُلِّ سَائِمَةٍ^(١) فَرَعٌ تَغْذُوهُ مَا شِئْتَكَ حَتَّى إِذَا
 اسْتَحْمَلَ^(٢) - قَالَ نَضْرُ : اسْتَحْمَلَ لِلْحَجِيجِ -
 ذَبَحْتَهُ فَتَصَدَّقْتَ بِلَحْمِهِ» ، قَالَ خَالِدٌ : أَحْسَبُهُ قَالَ :
 «عَلَى ابْنِ السَّبِيلِ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ» .

قَالَ خَالِدٌ : قُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ : كَمْ السَّائِمَةُ؟ قَالَ :
 مِائَةٌ .

(١) السائمة : الماشية المقتناة للنسل والسَّمَن ترعى دون
 تكلفة .

(٢) استحمل : قوي على الحمل .

[٢٨٢٠] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا فَرْعَ وَلَا عَتِيرَةَ».

[٢٨٢١] **حدثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: الْفَرْعُ أَوَّلُ النَّتَاجِ، كَانَ يُنْتَبَجُ لَهُمْ فَيَذْبَحُوهُ.

[٢٨٢٢] **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ كُلِّ خَمْسِينَ شاةً شاةً.

قال أبو داود: قَالَ بَعْضُهُمْ: الْفَرْعُ أَوَّلُ مَا تُنْتَبَجُ

الْإِبِلُ ، كَانُوا يَذْبَحُونَهُ لَطَوَاغِيَتِهِمْ ثُمَّ تَأْكُلُهُ
وَتُلْقِي جِلْدَهُ عَلَى الشَّجَرِ ، وَالْعَتِيرَةُ فِي الْعَشْرِ
الْأَوَّلِ مِنْ رَجَبٍ .

٢١- بَابٌ فِي الْعَقِيقَةِ ^(١)

[٢٨٢٣] **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ**
دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ حَبِيبَةَ ابْنَةِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ
أُمِّ كُرَيْزٍ الْكَعْبِيَّةِ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِتَتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ
شَاةٌ» .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ قَالَ : مُكَافِتَتَانِ :
مُسْتَوِيَّتَانِ أَوْ مُقَارِبَتَانِ .

(١) العق والعقيقة : الذبيحة التي تذبح عن المولود .

[٢٨٢٤] **حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ**
ابْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ ،
عَنْ أُمِّ كُرْزٍ قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :
«اقْرَءُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَنَاتِهَا» . قَالَتْ : وَسَمِعْتُهُ
يَقُولُ : «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ ،
لَا يَضُرُّكُمْ أَذْكَرَانَا كُنَّ أَمْ إِنَاثَا» .

[٢٨٢٥] **حدثنا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ**
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ
أُمِّ كُرْزٍ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «عَنِ الْغُلَامِ
شَاتَانِ مِثْلَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ» .

قال أبو داود : هَذَا هُوَ الْحَدِيثُ ، وَحَدِيثُ سُفْيَانَ
وَهُمْ .

[٢٨٢٦] **حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمِرِيُّ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيْقَتِهِ ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُدْمَى» .**
فَكَانَ قَتَادَةُ إِذَا سُئِلَ عَنِ الدَّمِ كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ ؟
قَالَ : إِذَا ذَبَحْتَ الْعَقِيْقَةَ أَخَذْتَ مِنْهَا صُوفَةً وَاسْتَقْبَلْتَ بِهِ أَوْ ذَاجَهَا ، ثُمَّ تَوَضَّعَ عَلَى يَافُوخِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَسِيلَ عَلَى رَأْسِهِ مِثْلَ الْخَيْطِ ، ثُمَّ يُغَسَّلُ رَأْسُهُ بَعْدُ وَيُحْلَقُ .

قال أبو داود : هَذَا وَهَمٌّ مِنْ هَمَّامٍ «وَيُدْمَى» .

[٢٨٢٧] **حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ**

جُنْدَبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ ، وَيُحْلَقُ وَيُسَمَّى» .

قال أبو داود : «وَيُسَمَّى» أَصَحُّ ، كَذَا قَالَ سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطَيْعٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، وَإِيَّاسُ بْنُ دَغْفَلٍ ، وَأَشْعَثُ ، عَنِ الْحَسَنِ .

[٢٨٢٨] **حدثنا الحسن بن علي** ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنِ الرَّبَابِ ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَتُهُ ، فَأَهْرِيقُوا^(١) عَنْهُ دَمًا ، وَأَمِيطُوا^(٢) عَنْهُ الْأَذَى» .

(١) الإهراق والهراقة : الإسالة والصب .

(٢) الإماطة : الإزالة والتنحية .

[٢٨٢٩] **حدثنا** يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنِ الْحَسَنِ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : إِمَاطَةُ الْأَذَى حَلَقُ الرَّأْسِ .

[٢٨٣٠] **حدثنا** أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ كَبْشًا كَبْشًا .

[٢٨٣١] **حدثنا** الْقَعْنَبِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ .

وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، يَعْنِي : ابْنَ عَمْرٍو ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ - أَرَاهُ عَنْ جَدِّهِ - قَالَ : سُئِلَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَقِيقَةِ؟ فَقَالَ: «لَا يُحِبُّ اللَّهُ
 الْعُقُوقَ - كَأَنَّهُ كَرِهَ الْإِسْمَ - وَمَنْ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ
 فَأَحَبَّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْهُ فَلْيَنْسُكْ؛ عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ
 مُكَافِئَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ»، وَسُئِلَ عَنِ الْفَرَعِ؟
 قَالَ: «وَالْفَرَعُ حَقٌّ، وَأَنْ تَتْرُكُوهُ حَتَّى يَكُونَ بَكْرًا
 شُغْرُبًا ابْنُ مَخَاضٍ^(١) أَوْ ابْنُ لُبُونٍ^(٢) ذَكَرٍ، فَتُعْطِيَهُ
 أَرْمَلَةً أَوْ تَحْمِلَ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ
 تَذْبَحَهُ فَيَلْزَقَ لَحْمُهُ بِوَبْرِهِ^(٣)، وَتَكْفِيَ إِنْءَاكَ،
 وَتُؤَلَّهَ^(٤) نَاقَتَكَ» .

(١) ابن مخاض : ما دخل من الإبل في السنة الثانية .

(٢) ابن لبون : ما دخل من الإبل في السنة الثالثة .

(٣) الوبر : صوف الإبل والأرانب ونحوها .

(٤) الوله : ذهاب العقل ، والتحير من شدة الوجد .

[٢٨٣٢] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ ثَابِتٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ : كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا وُلِدَ لِأَحَدِنَا غُلَامٌ ذَبَحَ شَاةً وَلَطَخَ رَأْسَهُ بِدَمِهَا ، فَلَمَّا جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ كُنَّا نَذْبَحُ شَاةً وَنَحْلِقُ رَأْسَهُ وَنَلَطُخُهُ بِزَعْفَرَانٍ ^(١) .

٢٢- بَابُ فِي اتِّخَاذِ الْكَلْبِ لِلصَّيْدِ وَغَيْرِهِ

[٢٨٣٣] **حدثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا

(١) الزعفران : نبات بصلي عطري صبغي طبي .

كَلَبَ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلِّ
يَوْمٍ قِيرَاطٌ^(١) .

[٢٨٣٤] **حدثنا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ،
عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ
الْأُمَمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا ، فَاقْتُلُوا مِنْهَا الْأَسْوَدَ
الْبَهِيمَ» .

[٢٨٣٥] **حدثنا** يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ
خَالِدٍ الْخَيَّاطُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا رَمَيْتَ

(١) القيراط : ثواب معلوم عند الله تعالى .

الصَّيْدَ فَأُذْرَكَتُهُ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ وَسَهْمُكَ فِيهِ فَكُلْهُ
مَا لَمْ يُنْتِنِ»^(١).

٢٢ - بَابُ فِي الصَّيْدِ

[٢٨٣٦] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ
مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ
حَاتِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، قُلْتُ : إِنِّي أُرْسِلُ
الْكِلَابَ الْمُعْلَمَةَ فَتُمْسِكُ عَلَيَّ ، أَفَأَكُلُ ؟ قَالَ : **إِذَا**

(١) زاد في رواية لابن داسه : «حدثنا يحيى بن خلف ، قال :
حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني
أبو الزبير ، عن جابر ، قال : أمر نبي الله ﷺ بقتل
الكلاب ، حتى إن كانت المرأة تقدم من البادية -
يعني : بالكلب ، فنقتله ، ثم نهانا عن قتلها ، وقال :
«عليكم بالأسود» .

أَرْسَلْتُ الْكِلَابَ الْمُعَلَّمَةَ^(١) وَذَكَرْتُ اسْمَ اللَّهِ فَكُلُ
 مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكَ». قُلْتُ : وَإِنْ قَتَلْنَ؟ قَالَ : «وَإِنْ
 قَتَلْنَ مَا لَمْ يَشْرُكْهَا كَلْبٌ لَيْسَ مِنْهَا». قُلْتُ : أَرْمِي
 بِالْمِعْرَاضِ^(٢) فَأَصِيبُ أَفَاكُلُ؟ قَالَ : «إِذَا رَمَيْتَ
 بِالْمِعْرَاضِ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَأَصَابَ فَخَزَقُ^(٣) فَكُلْ ،
 وَإِنْ أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَلَا تَأْكُلْ» .

[٢٨٣٧] **حدثنا** هَذَا بْنُ السَّرِيِّ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ،
 عَنْ بَيَانَ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ :
 سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ : إِنَّا نَصِيدُ بِهَذِهِ الْكِلَابِ؟

(١) المعلمة : المدربة على الصيد .

(٢) المعراض : سهم بلا ريش ولا نصل .

(٣) الخزق : نفاذ السهم في الرميّة .

فَقَالَ لِي : « إِذَا أُرْسِلْتَ كِلَابِكَ الْمُعَلَّمَةَ ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا ، فَكُلْ مِمَّا أُمْسَكَنَ عَلَيْكَ ، وَإِنْ قَتَلَ ، إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ ، فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِنَّمَا أُمْسَكَهُ عَلَى نَفْسِهِ » .

[٢٨٣٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ ، فَوَجَدْتَهُ مِنَ الْغَدِ وَلَمْ تَجِدْهُ فِي مَاءٍ وَلَا فِيهِ أَثَرٌ غَيْرُ سَهْمِكَ فَكُلْ ، وَإِذَا اخْتَلَطَ بِكِلَابِكَ كَلْبٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ ؛ لَا تَدْرِي لَعَلَّهُ قَتَلَهُ الَّذِي لَيْسَ مِنْهَا » .

[٢٨٣٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ فَارِسٍ ، حَدَّثَنَا

أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، أَخْبَرَنِي عَاصِمُ الْأَحْوَلُ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : **«إِذَا وَقَعَتْ رَمِيَّتُكَ فِي مَاءٍ فَغَرِقَ فَمَاتَ فَلَا تَأْكُلُ»** .

[٢٨٤٠] **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ حَاتِمٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : **«مَا عَلِمْتُ مِنْ كَلْبٍ أَوْ بَارٍ ثُمَّ أُرْسِلَتْهُ وَذَكَرْتُ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مِمَّا أُمْسَكَ عَلَيْكَ»** ، قُلْتُ : وَإِنْ قَتَلَ ؟ قَالَ : **«إِذَا قَتَلَهُ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أُمْسَكَهُ عَلَيْكَ»** .

[٢٨٤١] **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ

أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ
 قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَيْدِ الْكَلْبِ : « إِذَا
 أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ ، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ ،
 وَكُلَّ مَا رَدَّتْ يَدُكَ » .

[٢٨٤٢] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ خُلَيْفٍ ، حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ
 عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَحَدُنَا
 يَزِمِي الصَّيْدَ فَيَقْتَفِي أَثَرَهُ الْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ ، ثُمَّ
 يَجِدُهُ مَيِّتًا وَفِيهِ سَهْمُهُ ، أَيَأْكُلُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ إِنْ شَاءَ
 - أَوْ قَالَ : يَأْكُلُ إِنْ شَاءَ » .

[٢٨٤٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : قَالَ

عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ ؟
 فَقَالَ : « إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ ، وَإِذَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ
 فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّهُ وَقِيدٌ ^(١) » ، قُلْتُ : أُرْسِلُ كُلِّي ؟
 قَالَ : « إِذَا سَمَيْتَ فَكُلْ وَإِلَّا فَلَا تَأْكُلْ ، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ
 فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ لِنَفْسِهِ » ، فَقَالَ : أُرْسِلُ كُلِّي
 فَأَجِدُ عَلَيْهِ كُلِّبًا آخَرَ ؟ فَقَالَ : « لَا تَأْكُلْ ، لِأَنَّكَ إِنَّمَا
 سَمَيْتَ عَلَى كُلِّبِكَ » .

[٢٨٤٤] **حدثنا** هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ،
 عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بْنَ يَزِيدَ
 الدَّمَشَقِيِّ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ
 عَائِدُ اللَّهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيَّ يَقُولُ :

(١) **الوقيد** : المقتول بعصا أو حجر وما لا حد له .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصِيدُ بِكَلْبِي الْمُعْلَمَ ،
وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعْلَمٍ ، قَالَ : «مَا أَصَدَّتْ
بِكَلْبِكَ الْمُعْلَمَ فَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ وَكُلْ ، وَمَا أَصَدَّتْ
بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعْلَمٍ فَادْكُرْتِ ذَكَاتَهُ فَكُلْ» .

[٢٨٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
حَرْبٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، حَدَّثَنَا
بَقِيَّةٌ ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ سَيْفٍ ،
حَدَّثَنَا أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
أَبُو ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيُّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«يَا أَبَا ثَعْلَبَةَ ، كُلْ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ
وَكَلْبُكَ» . زَادَ عَنِ ابْنِ حَرْبٍ : «الْمُعْلَمُ وَيَدُكَ ،
فَكُلْ ذَكِيًّا وَغَيْرَ ذَكِيٍّ» .

[٢٨٤٦] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ ، حَدَّثَنَا
 يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ ، عَنْ عَمْرِو
 ابْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا يُقَالُ
 لَهُ : أَبُو ثَعْلَبَةَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي كِلَابًا
 مُكَلَّبَةً فَأَفْتِنِي فِي صَيْدِهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنْ
 كَانَ لَكَ كِلَابٌ مُكَلَّبَةٌ^(١) فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ .
 ذَكِيًّا أَوْ غَيْرَ ذَكِيٍّ» ، قَالَ : وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ؟ قَالَ : «وَإِنْ
 أَكَلَ مِنْهُ» ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفْتِنِي فِي قَوْسِي .
 قَالَ : «كُلْ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ» ، قَالَ : «ذَكِيًّا
 وَغَيْرَ ذَكِيٍّ» . قَالَ : وَإِنْ تَغَيَّبَ عَنِّي؟ قَالَ : «وَإِنْ
 تَغَيَّبَ عَنْكَ ، مَا لَمْ يَصِلْ أَوْ تَجِدَ فِيهِ أَثَرًا غَيْرَ

(١) المكلبة : المعودة على الاصطياد .

سَهْمَكَ ، قَالَ : أَفْتِنِي فِي آيَةِ الْمَجُوسِ إِذَا اضْطُرَرْنَا إِلَيْهَا ، قَالَ : **«اغْسِلْهَا وَكُلْ فِيهَا»** .

٢٤ - بَابٌ فِي صَيْدٍ قُطِعَ مِنْهُ قِطْعَةٌ

[٢٨٤٧] **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهِيَ مَيْتَةٌ»** .

٢٥ - بَابٌ فِي اتِّبَاعِ الصَّيْدِ

[٢٨٤٨] **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - وَقَالَ مَرَّةً سُفْيَانُ :

وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : «مَنْ سَكَنَ
الْبَادِيَةَ^(١) جَفَا^(٢) ، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ^(٣) ، وَمَنْ أَتَى
السُّلْطَانَ افْتَتَنَ^(٤)» .

آخِرُ كِتَابِ الضَّحَايَا .

(١) البادية : الصحراء والبرية .

(٢) الجفاء : غلظ الطبع .

(٣) غفل : شغل الصيد قلبه حتى صارت فيه غفلة .

(٤) زاد في رواية لابن داسه : «حدثنا محمد بن عيسى ،

حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا الحسن بن الحكم ، عن

عدي بن ثابت ، عن شيخ من الأنصار ، عن أبي هريرة ،

عن النبي ﷺ . . . بمعنى مسدد . قال : «ومن لزم السلطان

افتتن» . زاد : «وما ازداد عبد من السلطان دنوا إلا ازداد

من الله بعدا» .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١١- أَوَّلُ كِتَابِ الْوَصَايَا

١- بَابُ مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنَ الْوَصِيَّةِ

[٢٨٤٩] **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ -
يَعْنِي : ابْنَ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَا حَقَّ
أَمْرِي مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا
وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » .

[٢٨٥٠] **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَابْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ
مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، وَلَا بَعِيرًا وَلَا شَاةً ، وَلَا أَوْصَى
بِشَيْءٍ .

٢- بَابُ مَا لَا يَجُوزُ لِلْمَوْصِي فِي مَالِهِ

[٢٨٥١] **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :
مَرِضَ مَرَضًا أَشْفَى ^(١) فِيهِ ، فَعَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا ، وَلَيْسَ
يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِالثُّلُثِينَ؟ قَالَ :
«لَا» ، قَالَ : فَبِالشَّطْرِ؟ قَالَ : «لَا» ، قَالَ :
فَالثُّلْثِ ، قَالَ : «الثُّلْثُ ، وَالثُّلْثُ كَثِيرٌ ؛ إِنَّكَ أَنْ
تَتْرَكَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً ^(٢)

(٢) العالة : الفقراء .

(١) أشفيت : قاربت .

يَتَكَفَّفُونَ^(١) النَّاسَ ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا ، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَرْفَعَهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُخَلِّفُ عَنْ هِجْرَتِي ؟ قَالَ : « إِنَّكَ إِنْ تُخَلِّفَ بَعْدِي ، فَتَعْمَلْ عَمَلًا تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ لَا تَزْدَادُ بِهِ إِلَّا رِفْعَةً وَدَرَجَةً ، لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلِّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ » ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ » يَرِثُنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ .

٣- بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ الْإِضْرَارِ فِي الْوَصِيَّةِ

[٢٨٥٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ،

(١) التكفف : الأخذ بالأكف .

حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ
عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ
لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟
قَالَ : « أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ حَرِيصٌ ، تَأْمُلُ
الْبَقَاءَ ، وَتَخْشَى الْفَقْرَ ، وَلَا تُمَهِّلُ ^(١) حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ
الْحُلُقُومَ ^(٢) قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا ، وَلِفُلَانٍ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ
لِفُلَانٍ .

[٢٨٥٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ،
أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ شُرَحْبِيلٍ ، عَنْ
أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَأَنْ

(١) الإمهال : الانتظار والتأجيل .

(٢) الحلقوم : الحلق .

يَتَصَدَّقُ الْمَرْءُ فِي حَيَاتِهِ بِدِرْهَمٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ
يَتَصَدَّقَ بِمِائَةِ عِنْدَ مَوْتِهِ .

[٢٨٥٤] **حدثنا** عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ،
حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُدَّانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ
ابْنُ جَابِرٍ ، حَدَّثَنِي شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ
حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ
أَوِ الْمَرْأَةَ بِطَاعَةِ اللَّهِ سِتِّينَ سَنَةً ، ثُمَّ يَحْضُرُهُمَا
الْمَوْتُ فَيُضَارَّانِ فِي الْوَصِيَّةِ ؛ فَتَجِبُ لَهُمَا النَّارُ» .
وَقَالَ : وَقَرَأَ عَلَيَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ هَاهُنَا : ﴿ مِنْ بَعْدِ
وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿ ذَلِكَ
الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [النساء : ١٢ ، ١٣] .

٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي الدُّخُولِ فِي الْوَصَايَا

[٢٨٥٥] **حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمِ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَبَا ذَرٍّ ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا ، وَإِنِّي أَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي ، فَلَا تَأْمُرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ ، وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ » .**

٥- بَابُ فِي نَسْخِ الْوَصِيَّةِ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ

[٢٨٥٦] **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ ثَابِتِ الْمَرْوَزِيِّ ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدِ النَّحْوِيِّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ إِنْ**

تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴿١٨٠﴾ [البقرة : ١٨٠] ؛
فَكَانَتْ الْوَصِيَّةُ كَذَلِكَ حَتَّى نَسَخْتُهَا آيَةً
الْمِيرَاثِ .

٦ - بَابُ فِي الْوَصِيَّةِ لِلْوَارِثِ

[٢٨٥٧] **حدَّثَنَا** عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ ، حَدَّثَنَا
ابْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ ، قَالَ :
سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ
حَقَّهُ ، فَلَا وَصِيَّةَ لِّوَارِثٍ» .

٧ - بَابُ مُخَالَطَةِ الْيَتِيمِ فِي الطَّعَامِ

[٢٨٥٨] **حدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ،
عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ،

قَالَ : لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢] وَ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠] الْآيَةَ ، انْطَلَقَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ فَعَزَلَ طَعَامَهُ مِنْ طَعَامِهِ ، وَشَرَابَهُ مِنْ شَرَابِهِ ، فَجَعَلَ يَفْضُلُ مِنْ طَعَامِهِ فَيُحْبَسُ لَهُ حَتَّى يَأْكُلَهُ أَوْ يَفْسُدَ ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠] ، فَخَلَطُوا طَعَامَهُمْ بِطَعَامِهِ ، وَشَرَابَهُمْ بِشَرَابِهِ .

٨- بَابُ مَا لَوْلَى الْيَتِيمِ أَنْ يَنَالَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ

[٢٨٥٩] حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ

الْحَارِثِ حَدَّثَهُمْ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ - يَعْنِي :
 الْمُعَلَّمُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 جَدِّهِ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي فَقِيرٌ لَيْسَ
 لِي شَيْءٌ ، وَلِي يَتِيمٌ؟ قَالَ : فَقَالَ : «كُلْ مِنْ مَالِ
 يَتِيمِكَ غَيْرَ مُسْرِفٍ^(١) ، وَلَا مُبَادِرٍ ، وَلَا مُتَأَثِّلٍ^(٢)» .

٩- بَابُ مَتَى يَنْقَطِعُ الْيَتِيمُ

[٢٨٦٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 مُحَمَّدٍ الْمَدِينِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَالِدِ بْنِ
 سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رُقَيْشٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ شَيْوْخًا مِنْ بَنِي

(١) السرف والإسراف : مجاوزة القصد .

(٢) المتأثِّل : الذي يدخر المال ويقتنيه .

عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ وَمِنْ خَالِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ ،
 قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : حَفِظْتُ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « لَا يُتَمَّ بَعْدَ اخْتِلَامٍ ، وَلَا صُمَاتٍ
 يَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ » .

١٠- بَابُ التَّشْدِيدِ فِي أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ

[٢٨٦١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا
 ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ
 زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ ^(١) » ،
 قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ : « الشَّرْكُ بِاللَّهِ ،
 وَالسَّحَرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ،

(١) الموبقات : الذنوب المهلكات .

وَأَكُلُ الرِّبَا ، وَأَكُلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ
الزَّحْفِ ^(١) ، وَقَذَفُ ^(٢) الْمُحْصَنَاتِ ^(٣) الْغَافِلَاتِ ^(٤)
الْمُؤْمِنَاتِ .

[٢٨٦٢] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ ،
حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَانِيٍّ ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ ،
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ
سِنَانٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ -
وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ ، فَقَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الْكَبَائِرُ؟ فَقَالَ : «هُنَّ تِسْعٌ» . . .

(١) الزحف : الجهاد و لقاء العدو .

(٢) القذف : الرمي بالزنا .

(٣) المحصنات : العفاف ذوات الأزواج .

(٤) الغافلات : الغافلات عن الفاحشة ، المبرآت منها .

فَذَكَرَ مَعْنَاهُ ، زَادَ : «وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ ،
وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ قِبَلَتِكُمْ أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا» .

١١- بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْكَفْنَ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ

[٢٨٦٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ،
عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ :
مُضَعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ إِلَّا
نَمِرَةٌ ، كُنَّا إِذَا غَطَّيْنَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِذَا
غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ
الْإِذْخِرِ^(١)» .

(١) الإذخر والإذخرة : حشيشة تسقف بها البيوت فوق
الخشب .

١٢- بَابُ الرَّجُلِ يَهْبُ^(١) الْهَبَةَ ثُمَّ يُوصِي لَهُ بِهِ أَوْ بَرْتُهُ

[٢٨٦٤] **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ** ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ،
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ،
 عَنْ أَبِيهِ بُرَيْدَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 فَقَالَتْ : كُنْتُ تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِوَلِيدَةٍ وَإِنَّهَا
 مَاتَتْ وَتَرَكْتُ تِلْكَ الْوَلِيدَةَ ، قَالَ : **«قَدْ وَجِبَ**
أَجْرُكِ ، وَرَجَعَتْ إِلَيْكَ فِي الْمِيرَاثِ» ، قَالَتْ : وَإِنَّهَا
 مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ ، أَفِيُجْزَى - أَوْ يَقْضَى -
 عَنْهَا أَنْ أَصُومَ عَنْهَا؟ قَالَ : **«نَعَمْ»** ، قَالَتْ : وَإِنَّهَا
 لَمْ تَحْجَّ أَفِيُجْزَى - أَوْ يَقْضَى - عَنْهَا أَنْ أَحُجَّ
 عَنْهَا؟ قَالَ : **«نَعَمْ»** .

(١) الهبة والموهبة : العطية .

١٣- بَابُ فِي الرَّجُلِ يُوقَفُ الْوُقُوفَ

[٢٨٦٥] **حدَّثَنَا مُسَدَّدٌ**، **حدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . ح**
وحدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، **حدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . ح** **وحدَّثَنَا**
مُسَدَّدٌ، **حدَّثَنَا يَحْيَى**، **عَنِ ابْنِ عَوْنٍ**، **عَنْ نَافِعٍ**،
عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : **أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْرٍ**، **فَأَتَى**
النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : **أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ**
أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ، **فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ** : **«إِنْ**
شِئْتَ حَبَسْتَ^(١) أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا» . **فَتَصَدَّقَ**
بِهَا عُمَرُ، **أَنَّهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا**، **وَلَا يُوهَبُ**،
وَلَا يُورَثُ، **لِلْفُقَرَاءِ**، **وَالْقُرَبَى**، **وَالرَّقَابِ**، **وَفِي**

(١) الحبس والتحبيس والاحتباس : جعل الشيء وقفًا فلا يباع ولا يورث .

سَبِيلِ اللَّهِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ - وَزَادَ عَنْ بَشِيرٍ :
 وَالضَّيْفِ - ثُمَّ اتَّفَقُوا : لَا جُنَاحَ ^(١) عَلَى مَنْ وَلِيَهَا
 أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ ، وَيُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ
 مُتَمَوِّلٍ ^(٢) فِيهِ . زَادَ عَنْ بَشِيرٍ : قَالَ : وَقَالَ مُحَمَّدٌ :
 غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالًا .

[٢٨٦٦] **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ ، أَخْبَرَنَا
 ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
 عَنْ صَدَقَةَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : نَسَخَهَا
 لِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، هَذَا

(١) الجناح : الإثم .

(٢) المتمول : المكتسب مالا ، والمستكثر منه .

مَا كَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ فِي ثَمْغٍ ، فَقَصَّ مِنْ خَبَرِهِ
نَحْوَ حَدِيثٍ نَافِعٍ ، قَالَ : غَيْرُ مُتَأَثِّلٍ مَالًا ، فَمَا عَفَا
عَنْهُ مِنْ ثَمَرِهِ فَهُوَ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ، قَالَ : وَسَاقَ
الْقِصَّةَ - قَالَ : وَإِنْ شَاءَ وَلِيُّ ثَمْغٍ اشْتَرَى مِنْ ثَمَرِهِ
رَقِيقًا لِعَمَلِهِ . وَكَتَبَ مُعَيْقِبٌ ، وَشَهِدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الْأَزْقَمِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، هَذَا مَا أَوْصَى
بِهِ عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ حَدَّثَ بِي
حَدَّثُ : أَنَّ ثَمْغًا ، وَصَرَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ ، وَالْعَبْدَ
الَّذِي فِيهِ ، وَالْمِائَةَ سَهْمٍ الَّتِي بِخَيْبَرَ ، وَرَقِيقَهُ الَّذِي
فِيهِ ، وَالْمِائَةَ الَّتِي أَطْعَمَهُ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْوَادِ ، تَلِيَهُ
حَفْصَةُ مَا عَاشَتْ ، ثُمَّ يَلِيهِ ذُو الرَّأْيِ مِنْ أَهْلِهَا : أَنَّ
لَا يُبَاعَ وَلَا يُشْتَرَى ، يُنْفَقُهُ حَيْثُ رَأَى مِنَ السَّائِلِ

وَالْمَحْرُومِ وَذِي الْقُرْبَى ، وَلَا حَرْجَ عَلَى وَلِيِّهِ إِنْ أَكَلَ ، أَوْ أَكَلَ ، أَوْ اشْتَرَى رَقِيقًا مِنْهُ .

١٤- بَابٌ فِي الصَّدَقَةِ عَنِ الْمَيِّتِ

[٢٨٦٧] **حدثنا الربيع بن سليمان** المُوَظَّنُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ - يَعْنِي : ابْنَ بِلَالٍ ، عَنْ (١) الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَرَاهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ ؛ مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» .

(١) من أول الإسناد إلى هنا وقع في رواية أبي الحسن بن العبد هكذا : «حدثنا يحيى بن أيوب ، قال : حدثنا إسماعيل - يعني : ابن جعفر ، قال : حدثنا» .

١٥- بَابُ فِيمَنْ مَاتَ عَنْ غَيْرِ وَصِيَّةٍ

يُتَصَدَّقُ عَنْهُ

[٢٨٦٨] **حدثنا** موسى بن إسماعيل ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَتَصَدَّقْتَ وَأَعْطْتَ ، أَفِيُجْزَى أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « **نَعَمْ ، فَتَصَدَّقِي عَنْهَا** » .

[٢٨٦٩] **حدثنا** أحمد بن منيع ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمَّهُ تُؤَفِّيَتْ أَفَيَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ : « **نَعَمْ** » . قَالَ :

فَإِنَّ لِي مَخْرَفًا^(١) ، وَأَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا .

١٦- بَابُ وَصِيَّةِ الْحَزْبِيِّ يُسَلِّمُ وَلِيُّهُ ، أَيْلَازْمُهُ أَنْ يُنْفِذَهَا

[٢٨٧٠] **حدثنا** العباس بن الوليد بن مزيد ، أخبرني أبي ، حدثنا الأوزاعي ، حدثني حسان بن عطية ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن العاصي بن وائل أوصى أن يُعْتَقَ عَنْهُ مِائَةُ رَقَبَةٍ ، فَأَعْتَقَ ابْنُهُ هِشَامُ خَمْسِينَ رَقَبَةً ، فَأَرَادَ ابْنُهُ عَمْرُو أَنْ يُعْتَقَ عَنْهُ الْخَمْسِينَ الْبَاقِيَةَ ، فَقَالَ : حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَآتَى النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبِي أَوْصَى بِعِتْقِ مِائَةِ رَقَبَةٍ ، وَإِنِّ

(١) المخرف : البستان من النخل .

هَشَامًا أَعْتَقَ عَنْهُ خَمْسِينَ ، وَبَقِيَتْ عَلَيْهِ خَمْسُونَ
رَقَبَةً ، أَفَأَعْتَقُ عَنْهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ
مُسْلِمًا فَأَعْتَقْتُمُ عَنْهُ أَوْ تَصَدَّقْتُمُ عَنْهُ أَوْ حَجَّجْتُمُ عَنْهُ
بَلَغَهُ ذَلِكَ» .

١٧- بَابُ الرَّجُلِ يَمُوتُ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَهُ وَهَاءٌ

يُسْتَنْظَرُ غُرْمَاؤُهُ^(١) يُرْفَقُ بِالْوَارِثِ

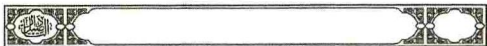
[٢٨٧١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، أَنَّ شُعَيْبَ بْنَ
إِسْحَاقَ حَدَّثَهُمْ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ
وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ
أَخْبَرَهُ : أَنَّ أَبَاهُ تُوفِّيَ وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسْقًا^(٢)

(١) الغرماء : الدائنون .

(٢) الوسق : وعاء يعادل : (١٦ ، ١٢٢) كيلو جرامًا .

لِرَجُلٍ مِنْ يَهُودَ ، فَاسْتَنْظَرَهُ^(١) جَابِرٌ ، فَأَبَى ، فَكَلَّمَ
 جَابِرُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ ثَمَرَ نَخْلِهِ بِالَّذِي لَهُ
 عَلَيْهِ ، فَأَبَى ، وَكَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنْظَرَهُ ،
 فَأَبَى . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .
 آخِرُ كِتَابِ الْوَصَايَا .

(١) الاستنظار : طلب التأخير والإمهال .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٢- أَوَّلُ كِتَابِ الْفَرَائِضِ

١- بَابٌ فِي تَعْلِيمِ الْفَرَائِضِ

[٢٨٧٢] **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ السَّرْحِ**، أَخْبَرَنَا
ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ التَّنُوخِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْعِلْمُ**
ثَلَاثَةٌ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ فَضْلٌ»^(١): **آيَةُ مُحْكَمَةٌ، أَوْ**
سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ»^(٢).

(١) **فضل**: زائد لا ضرورة إلى معرفته.

(٢) **الفريضة العادلة**: علم المواريث، أو ما يجب العمل به مما
يساوي القرآن والسنة كالإجماع ونحوه.

٢- بَابُ فِي الْكَلَالَةِ

[٢٨٧٣] **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ :
 سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ : أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ :
 مَرِضْتُ فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي ^(١) هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ
 مَاشِيَيْنِ ، وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ ، فَلَمْ أَكَلِّمُهُ ، فَتَوَضَّأَ
 وَصَبَّهُ عَلَيَّ فَأَفْقُتُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
 كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي وَلِي أَخَوَاتُ ؟ قَالَ : فَزَلْتُ
 آيَةُ الْمَوَارِيثِ : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي
 الْكَلَالَةِ ﴾ [النساء : ١٧٦] . مَنْ كَانَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ
 أَخَوَاتُ .

[٢٨٧٤] **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ

(١) عيادة المريض : زيارته .

هَاشِمٌ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ - يَعْنِي : الدَّسْتَوَائِيَّ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : اشْتَكَيْتُ وَعِنْدِي سَبْعُ أَخَوَاتٍ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَانْفَخَ فِي وَجْهِهِ ، فَأَفَقْتُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أُوصِي لِأَخَوَاتِي بِالثَّلَاثِينَ ؟ قَالَ : «أَحْسِنُ» ، قُلْتُ : الشَّطْرُ^(١) ، قَالَ : «أَحْسِنُ» ، ثُمَّ خَرَجَ وَتَرَكَنِي ، فَقَالَ : «يَا جَابِرُ ، لَا أُرَاكَ مَيِّتًا مِنْ وَجَعِكَ هَذَا ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَنْزَلَ فَبَيِّنَ الَّذِي لِأَخَوَاتِكَ ، فَجْعَلْ لَهُنَّ الثَّلَاثِينَ» .

قَالَ : وَكَانَ جَابِرٌ يَقُولُ : أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فِي ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء : ١٧٦] .

(١) الشطر : النصف .

[٢٨٧٥] **حدثنا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْكَلَالَةِ : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء : ١٧٦] .

[٢٨٧٦] **حدثنا** مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَسْتَفْتُونَكَ فِي الْكَلَالَةِ ، مَا الْكَلَالَةُ؟ قَالَ : «تَجْزِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ^(١)» . فَقُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ : هُوَ مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَدَعْ وَلَدًا وَلَا وَلَدًا؟ قَالَ : كَذَلِكَ ظَنُّوا أَنَّهُ كَذَلِكَ .

(١) آية الصيف : الآية التي في آخر سورة النساء .

٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي الصُّلْبِ

[٢٨٧٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ زُرَّارَةَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ الْأَوْدِيِّ ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شَرْحِبِيلِ الْأَوْدِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ فَسَأَلَهُمَا عَنِ ابْنَةِ ، وَابْنَةِ ابْنٍ ، وَأُخْتٍ لِأَبٍ وَأُمٍّ ؟ فَقَالَا : لِابْنَتِهِ النَّصْفُ ، وَلِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ النَّصْفُ - وَلَمْ يُورَثَا ابْنَةَ الْإِبْنِ شَيْئًا - وَأَتِ ابْنٌ مَسْعُودٍ فَإِنَّهُ سَيِّتَابِعُنَا ، فَأَتَاهُ الرَّجُلُ فَسَأَلَهُ وَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهِمَا ، فَقَالَ : لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذْنُ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ، وَلَكِنْ أَقْضِي فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : لِابْنَتِهِ النَّصْفُ ، وَلِابْنَةِ الْإِبْنِ

سَهْمٌ تَكْمِلَةُ الثَّلَاثِينَ ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ .

[٢٨٧٨] **حدثنا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جِئْنَا امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْأَسْوَافِ ^(١) ، فَجَاءَتِ الْمَرْأَةُ بِابْنَتَيْنِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَاتَانِ بِنْتَانِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ ، قُتِلَ مَعَكَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَقَدْ اسْتَفَى ^(٢) عَمُّهُمَا مَالَهُمَا وَمِيرَاثُهُمَا كُلَّهُ ، فَلَمْ يَدَعْ لَهُمَا مَالًا إِلَّا أَخَذَهُ ، فَمَا تَرَى

(١) **الأسواف** : موقع شمالي البقيع من حرم المدينة .

(٢) **استفَى** : استزجع حَقَّهُمَا من الميراث وجعله فَيْئًا له .

يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَوَاللَّهِ لَا تُنْكَحَانِ أَبَدًا إِلَّا وَلَهُمَا مَالٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَقْضِي اللَّهُ فِي ذَلِكَ»** . قَالَ : وَنَزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ **﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾** [النساء: ١١] الْآيَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«ادْعُوا إِلَيَّ الْمَرْأَةَ وَصَاحِبَهَا»** . فَقَالَ لِعَمَّهُمَا: **«أَعْطِيهِمَا الثُّلُثَيْنِ ، وَأَعْطِ أُمَّهُمَا الثُّمْنَ ، وَمَا بَقِيَ فَلَكَ»** .

قال أبو داود: أَخْطَأَ فِيهِ بِشْرٌ؛ هُمَا ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ قُتِلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ .
[٢٨٧٩] حدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ

عَبْدُ اللَّهِ : أَنَّ امْرَأَةً سَعْدِ بْنِ الرَّيْعِ قَالَتْ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ سَعْدًا هَلَكَ وَتَرَكَ ابْنَتَيْنِ . وَسَاقَ
نَحْوَهُ .

قال أبو داود : هَذَا هُوَ أَصَحُّ .

[٢٨٨٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبَانُ ،
حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، حَدَّثَنِي أَبُو حَسَّانَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ
يَزِيدَ ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ وَرَثَ أُخْتًا وَابْنَةً ، جَعَلَ
لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا النِّصْفَ ، وَهُوَ بِالْيَمَنِ ،
وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَيٌّ .

٤- بَابُ فِي الْجَدَّةِ

[٢٨٨١] حَدَّثَنَا الْقُعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ،
عَنْ عُثْمَانَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خَرْشَةَ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ

ذُوَيْبٍ ، أَنَّهُ قَالَ : جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ
الصَّدِيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا ، فَقَالَ : مَا لَكَ فِي
كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ ، وَمَا عَلِمْتُ لَكَ فِي سُنَّةِ نَبِيِّ اللَّهِ
ﷺ شَيْئًا ، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ . فَسَأَلَ
النَّاسَ ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : حَضَرْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهَا السُّدُسَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ :
هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، فَقَالَ
مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ ، فَأَنْفَذَهُ ^(١) لَهَا
أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . ثُمَّ جَاءَتِ الْجَدَّةُ الْأُخْرَى إِلَى
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا ، فَقَالَ :
مَا لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ ، وَمَا كَانَ الْقَضَاءُ

(١) النفاذ والإنفاذ والتنفيذ : إمضاء الأمر .

الَّذِي قُضِيَ بِهِ إِلَّا لِعَيْرِكَ ، وَمَا أَنَا بِزَائِدٍ فِي
الْفَرَائِضِ ، وَلَكِنْ هُوَ ذَلِكَ الشُّدُسُ ، فَإِنْ اجْتَمَعْتُمَا
فِيهِ فَهُوَ بَيْنَكُمَا ، وَأَيُّمَا مَا خَلْتُ بِهِ فَهُوَ لَهَا .

[٢٨٨٢] **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ ،
أَخْبَرَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْعَتَكِيُّ ، عَنْ
ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ لِلْجَدَّةِ
الشُّدُسَ ، إِذَا لَمْ يَكُنْ دُونَهَا أُمٌّ .

٥- بَابُ فِي مِيرَاثِ الْجَدِّ

[٢٨٨٣] **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ
قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ
رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ ابْنِي مَاتَ ، فَمَا
لِي مِنْ مِيرَاثِهِ ؟ قَالَ : « **لَكَ الشُّدُسُ** » ، فَلَمَّا أَذْبَرَ

دَعَاہُ فَقَالَ : «لَكَ سُدُسٌ آخَرُ» ، فَلَمَّا أَذْبَرَ دَعَاہُ ،
فَقَالَ : «إِنَّ السُّدُسَ الْآخَرَ طُعْمَةٌ^(١)» .

قَالَ قَتَادَةُ : فَلَا يَذْرُونَ مَعَ أَيِّ شَيْءٍ وَرَثَتُهُ .

قَالَ قَتَادَةُ : أَقَلُّ شَيْءٍ وَرَثَ الْجَدُّ السُّدُسُ .

[٢٨٨٤] **حدثنا** وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ
يُونُسَ ، عَنْ الْحَسَنِ : أَنَّ عُمَرَ قَالَ : أَيُّكُمْ يَعْلَمُ
مَا وَرَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَدُّ؟ فَقَالَ مَعْقِلُ بْنُ
يَسَارٍ : أَنَا ، وَرَثَتُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّدُسُ . قَالَ :
مَعَ مَنْ؟ قَالَ : لَا أَذْرِي . قَالَ : لَا دَرَيْتَ ، فَمَا
تُغْنِي إِذَنْ .

(١) الطعومة : الزيادة على الحق .

٦- بَابُ فِي مِيرَاثِ الْعَصْبَةِ^(١)

[٢٨٨٥] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، وَمَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ -
وَهَذَا حَدِيثُ مَخْلَدٍ ، وَهُوَ أَشْبَعُ - قَالَا : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ
أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« اقسِمَ الْمَالُ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ ، فَمَا
تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى ذَكَرٍ » .

٧- بَابُ فِي مِيرَاثِ ذَوِي الْأَرْحَامِ

[٢٨٨٦] **حدثنا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
بُذَيْلٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ
سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ ، عَنْ الْمُقْدَامِ ، قَالَ : قَالَ

(١) العصبه : الأبناء والأقرباء من ناحية الأب .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ تَرَكَ كَلًّا^(١) فَيَالِي - وَرُبَّمَا
 قَالَ : إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ - وَمَنْ تَرَكَ مَالًا
 فَلِوَرَثَتِهِ ، وَأَنَا وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ ، أَغْقِلُ لَهُ^(٢) ،
 وَارِثُهُ ، وَالْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ ، يَغْقِلُ عَنْهُ
 وَيَرِثُهُ» .

[٢٨٨٧] **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، فِي آخِرِينَ ،
 قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ بُدَيْلٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ
 أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ
 الْهُوزَنِيِّ ، عَنِ الْمُقْدَامِ الْكِنْدِيِّ ، قَالَ : قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ ،

(١) الكل : الثَّقُل من كل ما يُتَكَلَّف . أو : العيال .

(٢) العقل : الدية .

فَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيْعَةً فَإِلَيَّ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا
فَلِوَرَثَتِهِ ، وَأَنَا مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ ، أَرِثُ مَالَهُ ،
وَأَفُكُ عَانَهُ ^(١) ، وَالْخَالُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ : يَرِثُ
مَالَهُ ، وَيَفُكُ عَانَهُ .

قال أبو داود : رَوَاهُ الزُّبَيْدِيُّ ، عَنْ رَاشِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَائِذٍ ،
عَنِ الْمِقْدَامِ ، وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ رَاشِدٍ
قَالَ : سَمِعْتُ الْمِقْدَامَ .

سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ : الضَّيْعَةُ مَعْنَاهُ عِيَالٌ .

[٢٨٨٨] **حدثنا** عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَتِيْقٍ الدَّمَشَقِيُّ ،
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

(١) العاني : الأسير .

عِيَّاشٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُجْرٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ
يَحْيَى بْنِ الْمِقْدَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ :
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «أَنَا وَارِثُ مَنْ
لَا وَارِثَ لَهُ ، أَفْكَ عَانِيَهُ ، وَارِثُ مَالِهِ ، وَالْخَالُ وَارِثُ
مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ ، يَفْكَ عَانِيَهُ ، وَيَرِثُ مَالَهُ» .

[٢٨٨٩] **حدثنا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .
ح وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ
الْجَرَّاحِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ،
عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ وَرْدَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ مَاتَ وَتَرَكَ شَيْئًا ، وَلَمْ
يَدَعْ وَلَدًا وَلَا حَمِيمًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَعْطُوا
مِيرَاثَهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ قَرْيَتِهِ» .

قال أبو داود: وَحَدِيثُ سُفْيَانَ أَتَمُّ .

وَقَالَ مُسَدَّدٌ : قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ أَرْضِهِ » . قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : « فَأَعْطُوهُ مِيرَاثَهُ » .

[٢٨٩٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ ، حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ ، عَنْ جَبْرِيلَ بْنِ أَحْمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي مِيرَاثَ رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ ، وَلَسْتُ أَجِدُ أَزْدِيًّا أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ . قَالَ : « فَادْهَبْ فَالْتَمِسْ أَزْدِيًّا حَوْلًا ^(١) » . قَالَ : فَاتَّاهُ بَعْدَ الْحَوْلِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَمْ أَجِدْ أَزْدِيًّا أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ . قَالَ :

(١) الحول : السنة .

«فَانْطَلِقْ فَاَنْظُرْ أَوَّلَ خُزَاعِيٍّ تَلْقَاهُ فَاَدْفَعْهُ إِلَيْهِ». فَلَمَّا
وَلَّى قَالَ : «عَلَيَّ الرَّجُلُ». فَلَمَّا جَاءَ قَالَ : «اَنْظُرْ
كُبْرَ خُزَاعَةَ»^(١) فَاَدْفَعْهُ إِلَيْهِ.

[٢٨٩١] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَسْوَدَ الْعِجْلِيُّ ، حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ جَبْرِيلَ بْنِ
أَحْمَرَ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :
مَاتَ رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِمِيرَاثِهِ ،
فَقَالَ : «الْتَمِسُوا لَهُ وَاِرْثًا أَوْ ذَا رَحِمٍ»^(٢) ، فَلَمْ يَجِدُوا
لَهُ وَاِرْثًا وَلَا ذَا رَحِمٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَعْطُوهُ
الْكُبْرَ مِنْ خُزَاعَةَ» .

(١) خزاعة : قبيلة من الأزد .

(٢) ذو الرحم : الأقارب ، وما كان يجمع بينك وبينه نسب .

قَالَ يَحْيَى : قَدْ سَمِعْتُهُ مَرَّةً يَقُولُ فِي هَذَا
الْحَدِيثِ : « انْظُرُوا أَكْبَرَ رَجُلٍ مِنْ خِرَاعَةٍ » .

[٢٨٩٢] **حدثنا** موسى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ،
أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنْ عَوْسَجَةَ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَجُلًا مَاتَ وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا
غُلَامًا لَهُ كَانَ أَعْتَقَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **هَلْ لَهُ
أَحَدٌ؟** » ، قَالُوا : لَا ، إِلَّا غُلَامًا لَهُ كَانَ أَعْتَقَهُ . فَجَعَلَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِيرَاثَهُ لَهُ .

٨ - بَابُ مِيرَاثِ ابْنِ الْمَلَاعِنَةِ ^(١)

[٢٨٩٣] **حدثنا** إبراهيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ رُؤْبَةَ التَّغْلِبِيُّ ،

(١) اللعان والملاعنة : أيان مقرونة باللعن .

عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيِّ ، عَنْ
 وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « الْمَرْأَةُ
 تُحْرَزُ ^(١) ثَلَاثَةَ مَوَارِيثَ : عَتِيقَهَا ^(٢) ، وَلَقِيطَهَا ^(٣) ،
 وَوَلَدَهَا الَّذِي لَا عَنَتَ عَنْهُ » .

[٢٨٩٤] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، وَمُوسَى بْنُ عَامِرٍ ؛
 قَالَا : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جَابِرٍ ، حَدَّثَنَا
 مَكْحُولٌ ، قَالَ : جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِيرَاثَ
 ابْنِ الْمُلَاعَنَةِ لِأُمِّهِ وَلِوَرَثَتِهَا مِنْ بَعْدِهَا .

(١) الحرز والإحراز : الجمع .

(٢) العتيق : العبد المحرر .

(٣) اللقيط : الطفل المرمي على الطرق ، لا يعرف أبوه
 ولا أمه .

[٢٨٩٥] **حدثنا** مُوسَى بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ،
أَخْبَرَنِي عِيسَى أَبُو مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ
الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٩- بَابُ هَلْ يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ

[٢٨٩٦] **حدثنا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ
أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَرِثُ
الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ».

[٢٨٩٧] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ،
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ،
عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ:

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا؟ فِي حَجَّتِهِ . قَالَ : «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا؟» . ثُمَّ قَالَ : «نَحْنُ نَازِلُونَ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ قَاسَمْتُ^(١) قُرَيْشٌ عَلَى الْكُفْرِ» . يَعْنِي : الْمُحَصَّبُ^(٢) ، وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ حَالَفَتْ قُرَيْشًا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ : أَنْ لَا يُنَازِلُوهُمْ ، وَلَا يُبَايِعُوهُمْ ، وَلَا يُؤْوُوهُمْ .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَالْخَيْفُ الْوَادِي .

(١) التَّقَاسُمُ : التَّحَالُفُ .

(٢) الْمُحَصَّبُ : مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَمَنًى ، وَيَعْرِفُ بِمَجَرٍّ

الْكَبْشِ .

[٢٨٩٨] **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ حَبِيبِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَتَوَارِثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ^(١) شَتَى» .

[٢٨٩٩] **حدثنا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ عَمْرِو ، الْوَاسِطِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ : أَنَّ أَخَوَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، يَهُودِيٍّ وَمُسْلِمٍ ، فَوَرَّثَ الْمُسْلِمَ مِنْهُمَا ، وَقَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ : أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ : أَنَّ مُعَاذًا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْإِسْلَامُ يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ» . فَوَرَّثَ الْمُسْلِمَ .

(١) الملتان : الدينان .

[٢٩٠٠] **حدثنا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي حَكِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّيْلِيِّ : أَنَّ مُعَاذًا أَتَى بِمِيرَاثِ يَهُودِيٍّ وَارِثُهُ مُسْلِمٌ ، بِمَعْنَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١٠- بَابٌ فِيمَنْ أَسْلَمَ عَلَى مِيرَاثٍ

[٢٩٠١] **حدثنا** حَجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «كُلُّ قَسَمٍ قُسِمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ عَلَى مَا قُسِمَ ، وَكُلُّ قَسَمٍ أُدْرِكَهُ الْإِسْلَامُ فَإِنَّهُ عَلَى قَسَمِ الْإِسْلَامِ» .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١١ - بَابُ فِي الْوَلَاءِ (١)

[٢٩٠٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ مَالِكٌ : عَرَضَ عَلَيَّ نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا} أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا ، فَقَالَ أَهْلُهَا : نَبِيعُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا . فَذَكَرْتُ عَائِشَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ ؛ فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

[٢٩٠٣] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ ابْنِ الْجَرَّاحِ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ :

(١) الولاء : نسب العبد المعتق وميراثه .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أُعْطِيَ الثَّمَنُ،
وَوَلِيَ النُّعْمَةَ».

[٢٩٠٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ
أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ حُسَيْنِ
الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
جَدِّهِ: أَنَّ رِثَابَ بْنَ حُذَيْفَةَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَوَلَدَتْ لَهُ
ثَلَاثَةَ غِلْمَةٍ، فَمَاتَتْ أُمُّهُمْ، فَوَرِثُوهَا رِبَاعَهَا وَوَلَاءَ
مَوَالِيهَا، وَكَانَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَصْبَةً بَنِيهَا،
فَأَخْرَجَهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَمَاتُوا، فَقَدِمَ عَمْرُو بْنُ
الْعَاصِي، وَمَاتَ مَوْلَى لَهَا، وَتَرَكَ مَالًا، فَخَاصَمَهُ
إِخْوَتُهَا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ عُمَرُ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحْرَزَ الْوَلَدُ أَوْ الْوَالِدُ فَهُوَ

لِعَصْبَتِهِ مَنْ كَانَ». قَالَ : فَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا فِيهِ شَهَادَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَرَجُلٍ آخَرَ ، فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عَبْدُ الْمَلِكِ اخْتَصَمُوا إِلَى هِشَامِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ أَوْ إِلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ هِشَامٍ ، فَرَفَعَهُمْ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ ، فَقَالَ : هَذَا مِنَ الْقَضَاءِ الَّذِي مَا كُنْتُ أَرَاهُ . قَالَ : فَقَضَى لَنَا بِكِتَابِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَنَحْنُ فِيهِ إِلَى السَّاعَةِ ^(١) .

(١) زاد في رواية لأبي عيسى الرملي : «حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا أبو سلمة ، قال : حدثنا حماد ، عن حميد ، قال : الناس يتهمون عمرو بن شعيب في هذا الحديث . قال أبو داود : وروى عن أبي بكر ، وعمر ، وعثمان رضوان الله عليهم خلاف هذا الحديث ، وروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مثل هذا» .

١٢- بَابُ فِي الرَّجُلِ يُسَلِّمُ عَلَى يَدَيِ الرَّجُلِ

[٢٩٠٥] **حَدَّثَنَا** يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبِ الرَّمْلِيِّ ،
وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ؛ قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى - قَالَ
أَبُو دَاوُدَ : وَهُوَ ابْنُ حَمْزَةَ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَوْهَبٍ يُحَدِّثُ
عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ دُوَيْبٍ - قَالَ
هِشَامٌ : عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ : أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ .
وَقَالَ يَزِيدُ - إِنَّ تَمِيمًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا السُّنَّةُ
فِي الرَّجُلِ يُسَلِّمُ عَلَى يَدَيِ الرَّجُلِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ؟
قَالَ : «هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ» .

١٣- بَابُ فِي بَيْعِ الْوَلَاءِ

[٢٩٠٦] **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ ، وَعَنْ هَبْتِهِ ^(١) .

١٤- بَابُ فِي الْمَوْلُودِ يَسْتَهْلُ ^(٢) ثُمَّ يَمُوتُ

[٢٩٠٧] **حَدَّثَنَا** حُسَيْنُ بْنُ مُعَاذٍ بْنُ حُلَيْفٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي : ابْنَ إِسْحَاقَ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **إِذَا اسْتَهَلَ الْمَوْلُودُ وَرُثَ** » .

١٥- بَابُ نَسْخِ مِيرَاثِ الْعَقْدِ بِمِيرَاثِ الرَّجَمِ

[٢٩٠٨] **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ ثَابِتٍ ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدَ النَّخْوِيِّ ، عَنْ

(١) الهبة والموهبة : العطية .

(٢) الاستهلال : صياح المولود عند الولادة .

عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتُ﴾
 أَيْمَنُكُمْ فَءَاثُوهُمْ نَصِيبُهُمْ﴾ [النساء : ٣٣] ، كَانَ الرَّجُلُ
 يُحَالِفُ الرَّجُلَ لَيْسَ بَيْنَهُمَا نَسَبٌ ، فَيَرِثُ أَحَدُهُمَا
 الْآخَرَ ، فَنَسَخَ ذَلِكَ الْأَنْفَالَ فَقَالَ : ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ
 بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال : ٧٥] .

[٢٩٠٩] حَدَّثَنَا هَازُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ،
 حَدَّثَنِي إِدْرِيسُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ
 مُصَرِّفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي
 قَوْلِهِ : ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتُ﴾ أَيْمَنُكُمْ فَءَاثُوهُمْ نَصِيبُهُمْ﴾
 [النساء : ٣٣] ، قَالَ : كَانَ الْمُهَاجِرُونَ حِينَ قَدِمُوا
 الْمَدِينَةَ تَوَرَّثُوا الْأَنْصَارَ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ ، لِلْأُخُوَّةِ
 الَّتِي آخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ

الْآيَةُ ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾
 [النساء : ٣٣] . قَالَ : نَسَخْتُهَا ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ﴾
 أَيْمَنُكُمْ فَعَاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴿مِنَ النُّصْرَةِ وَالنَّصِيحَةِ
 وَالرَّفَادَةِ^(١) ، وَيُوصِي لَهُ ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ .

[٢٩١٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
 يَحْيَى - الْمَعْنَى : قَالَ أَحْمَدُ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ،
 قَالَ : كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَى أُمِّ سَعْدِ بِنْتِ الرَّبِيعِ ، وَكَانَتْ
 يَتِيمَةً فِي حَجَرٍ^(٢) أَبِي بَكْرٍ ، فَقَرَأْتُ : ﴿وَالَّذِينَ
 عَاقَدْتَ﴾ أَيْمَنُكُمْ ﴿[النساء : ٣٣] . فَقَالَتْ : لَا تَقْرَأُ

(١) الرفادة : الإعانة .

(٢) الحجر : الحضانة والتربية .

﴿وَالَّذِينَ (عَاقَدَتْ) أَيْمَنُكُمْ﴾ ، إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ
وَإِنِّهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ حِينَ أَبِي الْإِسْلَامَ ، فَحَلَفَ
أَبُو بَكْرٍ أَنْ لَا يُورَثُهُ ، فَلَمَّا أَسْلَمَ أَمَرَهُ نَبِيُّ اللَّهِ أَنْ
يُؤْتِيَهُ نَصِيبَهُ . زَادَ عَبْدُ الْعَزِيزِ : فَمَا أَسْلَمَ حَتَّى
حُمِلَ عَلَى الْإِسْلَامِ بِالسَّيْفِ .

[٢٩١١] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ ثَابِتٍ ، حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ ، عَنْ
عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا﴾
[الأنفال : ٧٤] ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجَرُوا﴾ [الأنفال :
٧٢] . فَكَانَ الْأَعْرَابِيُّ لَا يَرِثُ الْمُهِاجِرَ ، وَلَا يَرِثُهُ
الْمُهِاجِرُ ، فَسَخَّطَهَا ، فَقَالَ : ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ
بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال : ٧٥] .

١٦- بَابُ فِي الْحَلْفِ (١)

[٢٩١٢] **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَشِيرٍ ، وَابْنُ نُمَيْرٍ ، وَأَبُو أُسَامَةَ ؛ عَنْ زَكَرِيَّا ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً» .

[٢٩١٣] **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : خَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا . فَقِيلَ لَهُ : أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) الحلف : الموالاة والمناصرة .

«لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ». فَقَالَ : حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

١٧- بَابُ فِي الْمَرْأَةِ تَرِثُ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا

[٢٩١٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، قَالَ : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : الدِّيَةُ لِلْعَاقِلَةِ ^(١) ، وَلَا تَرِثُ الْمَرْأَةُ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا شَيْئًا ، حَتَّى قَالَ لَهُ الضَّحَّاكُ بْنُ سُفْيَانَ : كَتَبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنْ أُورِثَ امْرَأَةً أَشِيمَ الضَّبَابِيِّ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا . فَرَجَعَ عُمَرُ .

(١) العاقلة : الأقارب من جهة الأب .

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِهَذَا
الْحَدِيثِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ،
وَقَالَ فِيهِ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى
الْأَعْرَابِ .

آخِرُ كِتَابِ الْفَرَائِضِ .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٣- أَوَّلُ كِتَابِ الْخَرَجِ وَالْإِمَارَةِ

[٢٩١٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ^(١) ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ؛ فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ عَلَيْهِمْ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» .

(١) الراعي : الحافظ المؤمن على ما يليه .

١- بَابُ مَا جَاءَ فِي طَلَبِ الْإِمَارَةِ

[٢٩١٦] **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، وَمَنْصُورٌ؛ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ؛ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِّلْتَ فِيهَا إِلَى نَفْسِكَ، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا».**

[٢٩١٧] **حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ بَشْرِ بْنِ قُرَّةَ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ رَجُلَيْنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَشَهَّدَ أَحَدُهُمَا، ثُمَّ قَالَ: جِئْنَا لِنَسْتَعِينَ بِنَا عَلَى عَمَلِكَ.**

فَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ قَوْلِ صَاحِبِهِ . فَقَالَ : «إِنَّ أَخَوْنَكُمْ
عِنْدَنَا مَنْ طَلَبَهُ» . فَاغْتَذَرَ أَبُو مُوسَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
وَقَالَ : لَمْ أَغْلَمْ لِمَا جَاءَ لَهُ . فَلَمْ يَسْتَعِنْ بِهِمَا
عَلَى شَيْءٍ حَتَّى مَاتَ .

٢- بَابٌ فِي الضَّرِيرِ يُؤَلَّى

[٢٩١٨] **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ ،
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ
الْقَطَّانُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَلَى الْمَدِينَةِ مَرَّتَيْنِ .

٣- بَابٌ فِي اتِّخَاذِ الْوَزِيرِ

[٢٩١٩] **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ عَامِرٍ الْمُرِّيُّ ، حَدَّثَنَا
الْوَلِيدُ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالْأَمِيرِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ : إِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ ، وَإِذَا أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سَوْءٍ : إِنْ نَسِيَ لَمْ يُذَكِّرْهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِنِّهِ » .

٤- بَابُ فِي الْعِرَافَةِ

[٢٩٢٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمِقْدَامِ ، عَنْ جَدِّهِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ عَلَى مَنْكِبِهِ ^(١) ، ثُمَّ قَالَ لَهُ :

(١) المنكب : ما بين الكتف والعنق .

«أَفْلَحْتَ يَا قَدِيمٌ ، إِنْ مِتَّ وَلَمْ تَكُنْ أَمِيرًا ، وَلَا كَاتِبًا ،
وَلَا عَرِيفًا^(١)» .

[٢٩٢١] **حدثنا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ،
حَدَّثَنَا غَالِبُ الْقَطَّانُ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
جَدِّهِ : أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى مَنَهْلٍ^(٢) مِنَ الْمَنَاهِلِ ، فَلَمَّا
بَلَغَهُمُ الْإِسْلَامُ جَعَلَ صَاحِبُ الْمَاءِ لِقَوْمِهِ مِائَةً مِنَ
الْإِبِلِ عَلَى أَنْ يُسَلِّمُوا ، فَأَسْلَمُوا ، وَقَسَمَ الْإِبِلَ
بَيْنَهُمْ ، وَبَدَأَ لَهُ أَنْ يَرْتَجِعَهَا مِنْهُمْ ، فَأَرْسَلَ ابْنَهُ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ : ائْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْ لَهُ : إِنَّ
أَبِي يُقْرِئُكَ السَّلَامَ ، وَإِنَّهُ جَعَلَ لِقَوْمِهِ مِائَةً مِنَ

(١) **العريف** : القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس .

(٢) **المنهل** : الموضع الذي فيه المشرب .

الْإِبِلِ عَلَى أَنْ يُسَلِّمُوا ، فَأَسْلَمُوا ، وَقَسَمَ الْإِبِلُ
 بَيْنَهُمْ ، وَبَدَأَ لَهُ أَنْ يَرْتَجِعَهَا مِنْهُمْ ، أَفَهُوَ أَحَقُّ بِهَا
 أَمْ هُمْ؟ فَإِنْ قَالَ لَكَ : نَعَمْ ، أَوْ : لَا ، فَقُلْ لَهُ : إِنَّ
 أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ ، وَهُوَ عَرِيفُ الْمَاءِ ، وَإِنَّهُ يَسْأَلُكَ
 أَنْ تَجْعَلَ لِي الْعِرَافَةَ بَعْدَهُ . فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ
 أَبِي يُقْرِئُكَ السَّلَامَ . فَقَالَ : «وَعَلَيْكَ وَعَلَى أَبِيكَ
 السَّلَامُ» ، فَقَالَ : إِنَّ أَبِي جَعَلَ لِقَوْمِهِ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ
 عَلَى أَنْ يُسَلِّمُوا ، فَأَسْلَمُوا وَحَسَنَ إِسْلَامُهُمْ ، ثُمَّ
 بَدَأَ لَهُ أَنْ يَرْتَجِعَهَا مِنْهُمْ ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا أَمْ هُمْ؟
 فَقَالَ : «إِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُسَلِّمَهَا لَهُمْ فَلْيُسَلِّمَهَا ، وَإِنْ بَدَأَ
 لَهُ أَنْ يَرْتَجِعَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا مِنْهُمْ ، فَإِنْ أَسْلَمُوا فَلَهُمْ
 إِسْلَامُهُمْ ، وَإِنْ لَمْ يُسَلِّمُوا قُوتِلُوا عَلَى الْإِسْلَامِ» .

وَقَالَ : إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ ، وَهُوَ عَرِيفُ الْمَاءِ ، وَإِنَّهُ
يَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ لِي الْعِرَافَةَ بَعْدَهُ . قَالَ : «إِنَّ
الْعِرَافَةَ حَقٌّ ، وَلَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنَ الْعُرَفَاءِ ، وَلَكِنَّ
الْعُرَفَاءَ فِي النَّارِ» .

٥- بَابٌ فِي اتِّخَاذِ الْكَاتِبِ

[٢٩٢٢] **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ
قَيْسٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ ،
عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : السَّجِلُّ
كَاتِبٌ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ .

٦- بَابٌ فِي السَّعَايَةِ عَلَى الصَّدَقَةِ

[٢٩٢٣] **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَسْبَاطِيُّ ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ،

عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مُحْمُودِ بْنِ
لَبِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «الْعَامِلُ عَلَى الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ
كَالْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ» .

[٢٩٢٤] **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ
يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
شُمَاسَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ
مَكْسٍ^(١)» .

[٢٩٢٥] **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ، عَنْ

(١) المكس : الضريبة .

ابْنِ مَعْرَاءَ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : الَّذِي يَعُشُرُ
النَّاسَ . يَعْنِي : صَاحِبَ الْمَكْسِ .

٧ - بَابٌ فِي الْخَلِيفَةِ يَسْتَخْلِفُ

[٢٩٢٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُفْيَانَ ، وَسَلَمَةُ ،
قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ، عَنْ
الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ
عُمَرُ : إِنِّي إِنْ لَا أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
لَمْ يَسْتَخْلِفْ ، وَإِنْ أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ
اسْتَخْلَفَ . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ ذَكَرَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَا يَغْدِلُ
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا ، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ .

٨- بَابُ فِي الْبَيْعَةِ

[٢٩٢٧] **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نُبَايِعُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَيُلَقِّنَا: **«فِيمَا اسْتَطَعْتَ»**.

[٢٩٢٨] **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ عَنْ بَيْعَةِ النِّسَاءِ، فَقَالَتْ: مَا مَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِ امْرَأَةٍ قَطُّ إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا، فَإِذَا أَخَذَ عَلَيْهَا فَأَعْطَتْهُ قَالَ: **«اذْهَبِي فَقَدْ بَايَعْتُكَ»**.

[٢٩٢٩] **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ،
 حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبَدٍ ، عَنْ جَدِّهِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ ، قَالَ : وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ
 ﷺ ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَايِعْهُ .
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «هُوَ صَغِيرٌ» . فَمَسَحَ
 رَأْسَهُ .

٩- بَابُ فِي أَرْزَاقِ الْعُمَّالِ

[٢٩٣٠] حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ أَبُو طَالِبٍ ، حَدَّثَنَا
 أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ
 حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ
 أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ اسْتَغْمَلَنَا عَلَى

عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ
غُلُولٌ^(١) .

[٢٩٣١] **حدثنا** أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ ،
عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ
سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ
عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا فَرَعْتُ أَمَرَلِي بِعُمَالَةٍ^(٢) ،
فَقُلْتُ : إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ . قَالَ : خُذْ
مَا أُعْطِيتَ ؛ فَإِنِّي عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- فَعَمَلَنِي^(٣) .

(١) الغلول : الخيانة في المغنم .

(٢) العمالة : الذي يأخذه العامل من الأجرة .

(٣) عملني : أعطاني عمالتي وأجرة عملي .

[٢٩٣٢] **حدثنا** موسى بن مروان الرقي، **حدثنا** المَعافى، **حدثنا** الأوزاعي، **عن** الحارث بن يزيد، **عن** جبير بن نفير، **عن** المستورد بن شداد، **قال** : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلًا فَلْيَكْتَسِبْ زَوْجَةً ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَكْتَسِبْ خَادِمًا ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَسْكَنٌ فَلْيَكْتَسِبْ مَسْكَنًا» . **قال** : **قال** أَبُو بَكْرٍ : أُخْبِرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ **قال** : «مَنْ اتَّخَذَ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌ أَوْ سَارِقٌ» .

١٠- بَابُ فِي هَدَايَا الْعَمَالِ

[٢٩٣٣] **حدثنا** ابنُ السَّرْح ، **وابنُ** أَبِي خَلْفٍ - وَهَذَا لَفْظُهُ - **قالا** : **حدثنا** سُفْيَانُ ، **عن** الزُّهْرِيِّ ، **عن** عُرْوَةَ ، **عن** أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ ^(١) يُقَالُ لَهُ : ابْنُ اللَّتْبِيَّةِ -
 قَالَ ابْنُ السَّرْحِ : ابْنُ الْأُتْبِيَّةِ - عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَجَاءَ
 فَقَالَ : هَذَا لَكُمْ ، وَهَذَا أَهْدِي لِي . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ
 عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَقَالَ : « مَا
 بَالُ ^(٢) الْعَامِلِ نَبْعَتْهُ فَيَجِيءُ فَيَقُولُ : هَذَا لَكُمْ ، وَهَذَا
 أَهْدِي لِي . أَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أُمِّهِ أَوْ أَبِيهِ ، فَيَنْظُرُ
 أَيُّهُدَى لَهُ أَمْ لَا ، لَا يَأْتِي أَحَدًا مِنْكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ
 إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا فَرِغَاءً ^(٣) ، أَوْ
 بَقْرَةً فَلَهَا خُورًا ^(٤) ، أَوْ شَاةً تَيَعُرُ ^(٥) . ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ

(١) الأزد : قبيلة عربية . (٢) البال : الحال والشأن .

(٣) الرغاء : صوت الإبل . (٤) الخوار : صوت البقر .

(٥) اليعار : الصياح ، وأكثر ما يقال لصوت المعز .

حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَةً^(١) إِبْطِيَه ، ثُمَّ قَالَ : «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟» .

١١- بَابُ فِي غُلُولِ الصَّدَقَةِ

[٢٩٣٤] **حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ أَبِي الْجَهْمِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ سَاعِيًا ، ثُمَّ قَالَ : «انْطَلِقْ أَبَا مَسْعُودٍ ، لَا أَلْفَيْتَكَ^(٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَجِيءُ عَلَى ظَهْرِكَ بَعِيرٌ^(٣) مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ لَهُ رُغَاءٌ قَدْ غَلَلْتَهُ» . قَالَ : إِذَنْ لَا أَنْطَلِقُ . قَالَ : «إِذَنْ لَا أَكْرِهُكَ» .**

(١) العفرة : بياض ليس بالناصع .

(٢) أَلْفَى الشَّيْءَ : وَجَدَهُ وَصَادَفَهُ وَلَقِيَهُ .

(٣) البعير : الجمل أو الناقة .

١٢- بَابُ فِيمَا يُلْزَمُ الْإِمَامَ مِنْ أَمْرِ الرَّعِيَّةِ

[٢٩٣٥] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشَقِيُّ ،
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ،
 أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُخَيْمِرَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَا مَرْيَمَ الْأَزْدِيَّ
 أَخْبَرَهُ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَقَالَ : مَا أَنْعَمْنَا
 بِكَ أَبَا فَلَانٍ - وَهِيَ كَلِمَةٌ تَقُولُهَا الْعَرَبُ -
 فَقُلْتُ : حَدِيثًا سَمِعْتُهُ أُخْبِرُكَ بِهِ ، سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ رَجُلًا شَيْنًا مِنْ أَمْرِ
 الْمُسْلِمِينَ فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ وَخَلَّتِهِمْ وَفَقْرِهِمْ ،
 احْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتِهِ وَفَقْرِهِ» . قَالَ :
 فَجَعَلَ رَجُلًا عَلَى حَوَائِجِ النَّاسِ .

[٢٩٣٦] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ،

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَوْتَيْكُمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا أَمْنَعُكُمْوهُ إِنْ أَنَا إِلَّا خَازِنٌ أَضْعُ حَيْثُ أَمِرْتُ » .

[٢٩٣٧] حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ، قَالَ : ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْفَيْءِ ^(١)، فَقَالَ : مَا أَنَا بِأَحَقَّ بِهَذَا الْفَيْءِ مِنْكُمْ، وَمَا أَحَدٌ مِنَّا بِأَحَقَّ بِهِ مِنْ أَحَدٍ، إِلَّا أَنَا عَلَى مَنَازِلِنَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ،

(١) الْفَيْءُ : مَا حَصَلَ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ أَمْوَالِ الْكُفَّارِ مِنْ غَيْرِ حَرْبٍ .

وَقَسِمَ رَسُولُهُ ﷺ ، الرَّجُلُ وَقَدَمُهُ ، وَالرَّجُلُ
وَبَلَاؤُهُ ^(١) ، وَالرَّجُلُ وَعِيَالُهُ ، وَالرَّجُلُ وَحَاجَتُهُ .

١٣- بَابٌ فِي قَسَمِ النَّفْيِ

[٢٩٣٨] **حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي الزَّرْقَاءِ ،**
حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ
أَسْلَمَ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ ،
فَقَالَ : حَاجَّتُكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ : عَطَاءُ
الْمُحَرَّرِينَ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ
مَا جَاءَهُ شَيْءٌ بَدَأَ بِالْمُحَرَّرِينَ .

[٢٩٣٩] **حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ ، أَخْبَرَنَا**
عَيْسَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ
(١) بلاء الرجل : آثاره في الإسلام وأفعاله .

عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِطَبِيبَةٍ ^(١) فِيهَا خَرَزٌ ، فَقَسَمَهَا لِلْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : كَانَ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْسِمُ لِلْحُرِّ وَالْعَبْدِ .

[٢٩٤٠] **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . **ح وحدثنا** ابْنُ الْمُصَفَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ ؛ جَمِيعًا عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَتَاهُ الْفَيءُ قَسَمَهُ فِي يَوْمِهِ ، فَأَعْطَى الْآهَلَ ^(٢)

(١) **الطبيبة** : جراب صغير عليه شعر .

(٢) **الآهل** : الذي له زوجة وعيال .

حَظَّيْنِ^(١)، وَأَعْطَى الْعَزَبَ حَظًّا . زَادَ ابْنُ الْمُصَفَّى :
فَدُعِينَا ، وَكُنْتُ أَدْعَى قَبْلَ عَمَّارٍ ، فَدُعِيتُ
فَأَعْطَانِي حَظَّيْنِ وَكَانَ لِي أَهْلٌ ، ثُمَّ دَعَا بَعْدِي
عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فَأَعْطَانِي حَظًّا وَاحِدًا .

١٤- بَابٌ فِي أَزْوَاقِ الذَّرِيَّةِ

[٢٩٤١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ
جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ
أَنْفُسِهِمْ ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ
ضَيَاعًا^(٢) فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ» .

(١) الحِظَان : مثني الحِظ ، وهو : السهم والنصيب .

(٢) الضياع : إشارة إلى العيال والأطفال الفقراء .

[٢٩٤٢] **حدثنا حفص بن عمر**، **حدثنا شعبة**، **عن** **عدي بن ثابت**، **عن أبي حازم**، **عن أبي هريرة**، **قال** : **قال رسول الله ﷺ** : **«من ترك مالا فلورثته**، **ومن ترك كلاً^(١) فإلينا»** .

[٢٩٤٣] **حدثنا أحمد بن حنبل**، **حدثنا عبد الرزاق**، **عن معمر**، **عن الزهري**، **عن أبي سلمة**، **عن جابر بن عبد الله**، **عن النبي ﷺ** **كان يقول** : **«أنا أولى بكل مؤمن من نفسه**، **فأيما رجل مات وترك ديناً فإلي**، **ومن ترك مالا فلورثته»** .

١٥- باب متى يفرض للرجل في المقاتلة

[٢٩٤٤] **حدثنا أحمد بن حنبل**، **حدثنا يحيى**،

(١) الكل : الثقل من كل ما يتكلف . أو : العيال .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ ابْنُ أَرْبَعٍ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ
يُجْزِهِ ، وَعَرَضَهُ يَوْمَ الْخُنْدَقِ ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ
عَشْرَةَ فَأَجَارَهُ .

١٦- بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ الْإِفْتِرَاضِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

[٢٩٤٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْحَوَارِيِّ ، حَدَّثَنَا
سُلَيْمٌ بْنُ مُطَيْرٍ - شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ وَادِي الْقُرَى ،
قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي مُطَيْرٌ ، أَنَّهُ خَرَجَ حَاجًّا ، حَتَّى إِذَا
كَانَ بِالسُّوَيْدَاءِ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ قَدْ جَاءَ كَأَنَّهُ يَطْلُبُ
دَوَاءً أَوْ حُضْضًا ، فَقَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَهُوَ يَعِظُ النَّاسَ
وَيَأْمُرُهُمْ وَيَنْهَاهُمْ ، فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، خُذُوا

الْعَطَاءَ مَا كَانَ عَطَاءً، فَإِذَا تَجَاحَفْتَ قُرَيْشَ عَلَى الْمُلْكِ، وَكَانَ عَنْ دِينِ أَحَدِكُمْ، فَدَعُوهُ» .

[٢٩٤٦] **حدثنا** هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ مُطَيْرٍ - مِنْ أَهْلِ وَادِي الْقُرَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، أَمَرَ النَّاسَ وَنَهَاهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ بَلَغْتُ؟»، قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا تَجَاحَفْتَ قُرَيْشَ الْمُلْكِ فِيمَا بَيْنَهَا، وَعَادَ الْعَطَاءُ - أَوْ كَانَ رُشًا - فَدَعُوهُ»، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا ذُو الزَّوَائِدِ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٧- بَابُ فِي تَدْوِينِ الْعَطَاءِ

[٢٩٤٧] **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ،

يَعْنِي : ابْنُ سَعْدٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ جَيْشًا مِنْ
الْأَنْصَارِ كَانُوا بِأَرْضِ فَارِسَ مَعَ أَمِيرِهِمْ ، وَكَانَ
عُمَرُ يُعَقِّبُ الْجِيُوشَ فِي كُلِّ عَامٍ ، فَشُغِلَ عَنْهُمْ
عُمَرُ ، فَلَمَّا مَرَّ الْأَجَلُ قَفَلَ ^(١) أَهْلُ ذَلِكَ الثَّغْرِ ،
فَاشْتَدَّ عَلَيْهِمْ وَتَوَعَّدَهُمْ - وَهُمْ أَصْحَابُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا : يَا عُمَرُ ، إِنَّكَ غَفَلْتَ عَنَّا
وَتَرَكْتَ فِيْنَا الَّذِي أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِعْقَابِ
بَعْضِ الْعَزِيَّةِ بَعْضًا .

[٢٩٤٨] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَائِدٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، قَالَ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ :

(١) القفول والمقفول والإقفال : الرجوع .

حَدَّثَنِي فِيمَا حَدَّثَهُ ابْنُ لَعْدِيٍّ بَنِ عَدِيٍّ الْكِنْدِيُّ ،
 أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، كَتَبَ : إِنَّ مَنْ سَأَلَ عَنْ
 مَوَاضِعِ الْفِيءِ فَهُوَ مَا حَكَمَ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَرَأَاهُ الْمُؤْمِنُونَ عَدْلًا مُوَافِقًا لِقَوْلِ النَّبِيِّ
 ﷺ : « جَعَلَ اللَّهُ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ » .
 فَرَضَ الْأَعْطِيَّةَ ، وَعَقَدَ لِأَهْلِ الْأَدْيَانِ ذِمَّةً بِمَا فَرَضَ
 عَلَيْهِمْ مِنَ الْجَزِيَّةِ ^(١) ، لَمْ يَضْرِبْ فِيهَا بِخُمْسٍ
 وَلَا مَغْنَمٍ .

[٢٩٤٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ،
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ
 غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : سَمِعْتُ

(١) الجزية : المال الذي يعقد للكتابي عليه الذمة .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَضَعَ الْحَقَّ عَلَى
لِسَانِ عُمَرَ يَقُولُ بِهِ» .

١٨- بَابُ فِي صَفَايَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَمْوَالِ

[٢٩٥٠] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى
ابْنِ فَارِسٍ - الْمَعْنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ
الزَّهْرَانِيُّ ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ
قَالَ : أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرُ حِينَ تَعَالَى النَّهَارُ ، فَجِئْتُهُ
فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا عَلَى سَرِيرٍ مُفْضِيًا إِلَى رِمَالِهِ ^(١) ،
فَقَالَ حِينَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ : يَا مَالِ إِنَّهُ قَدْ دَفَّ ^(٢) أَهْلُ

(١) رمال السرير : نسيجه الذي هو من الجريد وغيره .

(٢) الدف : سير القوم جماعة سيرا ليس بالشديد .

أَبْيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِشَيْءٍ فَأَقْسِمُ فِيهِمْ ، فَقُلْتُ : لَوْ أَمَرْتُ غَيْرِي بِذَلِكَ ، فَقَالَ : خُذْهُ . فَجَاءَ يَرْفَا ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا ، ثُمَّ جَاءَهُ يَرْفَا ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ لَكَ فِي الْعَبَّاسِ ، وَعَلِيِّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا - يَعْنِي : عَلِيًّا - فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَجَلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَاقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْحُهُمَا - قَالَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ : خِيَلْ إِلَيَّ أَنَّهُمَا قَدَّمَا أَوْلَيْكَ

النَّفَرِ^(١) لِيَذِلَّكَ - فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : اتَّيَدُوا^(٢) ، ثُمَّ
أَقْبَلَ عَلَى أَوْلَيْكَ الرَّهْطِ^(٣) ، فَقَالَ : أَنْشِدُكُمْ^(٤)
بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، هَلْ
تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا نُورُثُ مَا تَرَكْنَا
صَدَقَةً؟» ، قَالُوا : نَعَمْ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ ،
وَالْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ : أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ
تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ : «لَا نُورُثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً؟» فَقَالَا : نَعَمْ ،

(١) النفر : الجماعة من ثلاثة إلى عشرة .

(٢) التَّيَدُ : التَّأْنِي والتَّثْبِت .

(٣) الرهط : الجماعة دون العشرة .

(٤) النشدة والنشدان والمناشدة : السؤال بالله والقسم على

المخاطب .

قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ بِخَاصَّةٍ لَمْ
يَخْصَّ بِهَا أَحَدًا مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَ : ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ
عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ ^(١) عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ
وَلَا رِكَابٍ ^(٢) وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ
وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الحشر : ٦] ، فَكَانَ اللَّهُ أَفَاءً
عَلَى رَسُولِهِ بَنِي النَّضِيرِ ^(٣) ، فَوَاللَّهِ ، مَا اسْتَأْثَرُ ^(٤)
بِهَا عَلَيْكُمْ وَلَا أَخَذَهَا دُونَكُمْ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يَأْخُذُ مِنْهَا نَفَقَةَ سَنَةٍ ، أَوْ نَفَقَتَهُ وَنَفَقَةَ أَهْلِهِ
سَنَةً ، وَيَجْعَلُ مَا بَقِيَ إِسْوَةَ الْمَالِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى

(١) أوجفتم : من الإيجاف ، وهو : السير السريع .

(٢) الركاب : الإبل التي يسار عليها .

(٣) بنو النضير : اسم قبيلة يهودية كانت تسكن بالمدينة .

(٤) الاستأثر : الانفراد بالشيء .

أُولَئِكَ الرَّهْطُ قَالَ : أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ
السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ،
ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ ، وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ :
أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ،
هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ ، فَلَمَّا تُوْفِّي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَا وَلِيٌّ ^(١)
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجِئْتُ أَنْتَ وَهَذَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَطْلُبُ أَنْتَ مِيرَاثَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ ،
وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا
صَدَقَةٌ» . وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ

(١) الولي : التابع المحب .

لِلْحَقِّ . فَوَلِيَّهَا أَبُو بَكْرٍ ، فَلَمَّا تُوفِّي قُلْتُ : أَنَا وَلِيُّ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ ، فَوَلِيَّتُهَا مَا شَاءَ اللَّهُ
أَنْ أَلِيَّهَا ، فَجِئْتُ أَنْتَ وَهَذَا ، وَأَنْتُمَا جَمِيعٌ
وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ ، فَسَأَلْتُمَانِيَّهَا ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتُمَا
أَنْ أَذْفَعَهَا إِلَيْكُمَا عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ أَنْ
تَلِيَّاهَا بِالَّذِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلِيَّهَا ،
فَأَخَذْتُمَاهَا مِنِّي عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي
لِأَفْضِي بَيْنَكُمَا بغيرِ ذَلِكَ ، وَاللَّهِ لَا أَفْضِي
بَيْنَكُمَا بغيرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ، فَإِنْ
عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَرُدَّاهَا إِلَيَّ .

[٢٩٥١] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
ثَوْرٍ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ

أَوْسٍ . . . بِهَذِهِ الْقِصَّةِ ، قَالَ : وَهُمَا - يَعْنِي :
عَلِيًّا ، وَالْعَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ
عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ .

قال أبو داود : أَرَادَ أَنْ لَا يُوقَعَ عَلَيْهِ اسْمُ قَسَمٍ .

[٢٩٥٢] **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ
- الْمَعْنَى ، أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَهُمْ ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ
أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَتْ أَمْوَالُ
بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِمَّا لَمْ
يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ،
كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَالِصًا ، يُنْفَقُ عَلَى أَهْلِ
بَيْتِهِ - قَالَ ابْنُ عَبْدِ : يُنْفَقُ عَلَى أَهْلِهِ - قُوتُ

سَنَةٍ ، فَمَا بَقِيَ جَعَلَهُ فِي الْكُرَاعِ ^(١) وَعُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ .

قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ : فِي الْكُرَاعِ وَالسَّلَاحِ .

[٢٩٥٣] **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ : ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ﴾ [الحشر : ٦] ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : قَالَ عُمَرُ : هَذِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةٌ قُرِئَ عَرَبِيَّةً : فَدَكَ ^(٢) ، وَكَذَا ، وَكَذَا ، ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ**

(١) الكراع : اسم لجميع الخيل .

(٢) فدك : قرية تعرف اليوم بالحائط .

السَّيْلُ [الحشر: ٧]، وَ (لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ)، وَ **الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيْمَنَ مِنْ قَبْلِهِمْ** [الحشر: ٩]، **وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ** [الحشر: ١٠]، فَاسْتَوْعَبَتْ هَذِهِ الْآيَةُ النَّاسَ، فَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا لَهُ فِيهَا حَقٌّ - قَالَ أَيُّوبُ: أَوْ قَالَ: حَظٌّ - إِلَّا بَعْضُ مَنْ تَمْلِكُونَ مِنْ أَرْقَائِكُمْ.

[٢٩٥٤] **حدثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ**، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. **ح وحدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ**، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ. **ح وحدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ**، أَخْبَرَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِهِ، كُلُّهُمْ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ

زَيْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ
الْحَدَّثَانِ ، قَالَ : كَانَ فِيمَا اخْتَجَّ بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ
قَالَ : كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثُ صَفَايَا : بَنُو
النَّضِيرِ ، وَخَيْبَرُ ، وَفَدَكُ ، فَأَمَّا بَنُو النَّضِيرِ : فَكَانَتْ
حُبْسًا لِنَوَائِبِهِ ، وَأَمَّا فَدَكُ : فَكَانَتْ حُبْسًا لِأَبْنَاءِ
السَّبِيلِ ، وَأَمَّا خَيْبَرُ : فَجَزَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ
أَجْزَاءٍ : جُزْأَيْنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَجُزْءًا نَفَقَةً
لِأَهْلِهِ ، فَمَا فَضَلَ عَنْ نَفَقَةِ أَهْلِهِ جَعَلَهُ بَيْنَ فَقَرَاءِ
الْمُهَاجِرِينَ .

[٢٩٥٥] **حدثنا** يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ
الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ
خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ

عَائِشَةُ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رضي الله عنه تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ، وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ». وَإِنِّي وَاللَّهِ، لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَا عَمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَى أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ شَيْئًا.

[٢٩٥٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْحِمَصِيُّ، حَدَّثَنَا

أَبِي ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ،
 حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ
 أَخْبَرَتْهُ بِهَذَا ، قَالَ : وَفَاطِمَةُ حِينَئِذٍ تَطْلُبُ صَدَقَةَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ وَمَا بَقِيَ مِنْ
 خُمْسِ خَيْبَرَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا نُورَثُ ،
 مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ ، وَإِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا
 الْمَالِ» ، يَعْنِي : مَالِ اللَّهِ ، لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَزِيدُوا
 عَلَى الْمَأْكُلِ .

[٢٩٥٧] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنِي
 يَعْقُوبُ ، يَعْنِي : ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا
 أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ،

أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ فِيهِ :
 فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْهَا ذَلِكَ ، وَقَالَ : لَسْتُ
 تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ
 بِهِ ، إِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيعَ ^(١) ،
 فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ ،
 وَعَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَعَلَبَهُ عَلِيٌّ عَلَيْهَا ، وَأَمَّا خَيْبَرُ
 وَفَدَكُ فَأَمْسَكَهُمَا عُمَرُ ، وَقَالَ : هُمَا صَدَقَةُ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَتَا لِحَقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ
 وَنَوَائِبِهِ ^(٢) ، وَأَمْرُهُمَا إِلَى مَنْ وَلِيَ الْأَمْرَ ، قَالَ :
 فَهُمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ .

(١) الإزاحة : الإمالة .

(٢) النوائب : المهمات والحوادث .

[٢٩٥٨] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْرٍ ، عَنْ
 مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ **فَمَا أَوْجَفْتُمْ
 عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ** ﴾ [الحشر : ٦] ، قَالَ : صَالِحُ
 النَّبِيِّ ﷺ أَهْلُ فَدَكَ ، وَقُرَى قَدْ سَمَّاها لَا أَحْفَظُهَا ،
 وَهُوَ مُحَاصِرُ قَوْمًا آخَرِينَ ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ بِالصُّلْحِ ،
 قَالَ : ﴿ **فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ** ﴾ [الحشر :
 ٦] ، يَقُولُ : بَغِيرِ قِتَالٍ ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَكَانَتْ بَنِي
 النَّضِيرِ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَالِصًا لَمْ يَفْتَحُوهَا عَنْوَةً ،
 افْتَتَحُوهَا عَلَى صُلْحٍ ، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ ، لَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ مِنْهَا شَيْئًا ،
 إِلَّا رَجُلَيْنِ كَانَتْ بِهِمَا حَاجَةٌ .

[٢٩٥٩] **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ،

عَنِ الْمُغِيرَةِ ، قَالَ : جَمَعَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَنِي
مَرْوَانَ حِينَ اسْتُخْلِفَ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَتْ لَهُ فَدَكٌ ، فَكَانَ يُنْفِقُ مِنْهَا ، وَيَعُودُ مِنْهَا عَلَى
صَغِيرِ بَنِي هَاشِمٍ ، وَيُزَوِّجُ مِنْهَا أَيْمَهُمْ ، وَإِنَّ
فَاطِمَةَ سَأَلَتْهُ أَنْ يَجْعَلَهُ لَهَا ، فَأَبَى ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ
فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ ، فَلَمَّا
أَنَّ وَلِيَّ أَبُوبَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ النَّبِيُّ
ﷺ فِي حَيَاتِهِ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ ، فَلَمَّا أَنَّ وَلِيَّ
عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَمِلَ فِيهَا بِمِثْلِ مَا عَمِلَ حَتَّى مَضَى
لِسَبِيلِهِ ، ثُمَّ أَقْطَعَهَا مَرْوَانُ ، ثُمَّ صَارَتْ لِعُمَرَ بْنِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ ، قَالَ - يَعْنِي - : عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ
فَرَأَيْتُ أَمْرًا مَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ لَيْسَ لِي

بِحَقٍّ ، وَإِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ رَدَدْتُهَا عَلَى مَا كَانَتْ ، يَعْنِي : عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

[٢٩٦٠] **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، قَالَ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ رضي الله عنها إِلَى أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه تَطْلُبُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **إِنَّ اللَّهَ وَجَلَّ إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طُعْمَةً فَهِيَ لِلَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ** » .

[٢٩٦١] **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **لَا تَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا** ،

مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمِثْلُونَةٍ^(١) عَامِلِي فَهُوَ
صَدَقَةٌ .

[٢٩٦٢] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ
حَدِيثًا مِنْ رَجُلٍ فَأَعْجَبَنِي ، فَقُلْتُ : اكْتُبْهُ لِي ،
فَأَتَى بِهِ مَكْتُوبًا مُزَبَّرًا ، دَخَلَ الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ عَلَى
عُمَرَ ، وَعِنْدَهُ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَسَعْدُ ،
وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ ، فَقَالَ عُمَرُ لَطَلْحَةَ ، وَالزُّبَيْرِ
وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعْدٍ : أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ : «كُلُّ مَالِ النَّبِيِّ صَدَقَةٌ ، إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ أَهْلَهُ
وَكَسَاهُمْ ، إِنَّا لَا نُورِثُ؟» قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : فَكَانَ

(١) المِثْلُونَةُ والمِثْلُونَةُ : النفقة ، والجمع : مِثْلُونٌ .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ عَلَى أَهْلِهِ وَيَتَصَدَّقُ بِفَضْلِهِ ، ثُمَّ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَوَلِيَهَا أَبُو بَكْرٍ سَتْنَيْنِ ، فَكَانَ يَصْنَعُ الَّذِي كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ ذَكَرَ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ .

[٢٩٦٣] **حدثنا** الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ فَيَسْأَلَنَّهُ تُمْنَهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ لَهُنَّ عَائِشَةُ : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ» .

[٢٩٦٤] **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ ، حَدَّثَنَا**
إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ،
عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . . . بِإِسْنَادِهِ
نَحْوَهُ ، قُلْتُ : أَلَا تَتَقِينَ اللَّهَ؟ أَلَمْ تَسْمَعَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ
صَدَقَةٌ ، وَإِنَّمَا هَذَا الْمَالُ لِأَلِ مُحَمَّدٍ ، لِئَابَتِهِمْ
وَلِضَيْفِهِمْ ، فَإِذَا مِتُّ فَهُوَ إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِي»؟

١٩- بَابُ فِي بَيَانِ مَوَاضِعِ قِسْمِ الْخُمْسِ

وَسَهْمِ ذِي الْقُرْبَى

[٢٩٦٥] **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، حَدَّثَنَا**
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ،

أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ ، أَنَّهُ جَاءَ هُوَ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ يُكَلِّمَانِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَسَمَ مِنَ الْخُمْسِ بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَسَمْتَ لِإِخْوَانِنَا بَنِي الْمُطَّلِبِ ، وَلَمْ تُعْطِنَا شَيْئًا ، وَقَرَابَتَنَا وَقَرَابَتَهُمْ مِنْكَ وَاحِدَةٌ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ» .

قَالَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ : وَلَمْ يَقْسِمِ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ مِنْ ذَلِكَ الْخُمْسِ كَمَا قَسَمَ لِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ ، قَالَ : وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقْسِمُ الْخُمْسَ نَحْوَ قَسَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُعْطِي قُرْبَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

يُعْطِيهِمْ ، قَالَ : وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُعْطِيهِمْ مِنْهُ وَعُثْمَانُ بَعْدَهُ .

[٢٩٦٦] **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، حَدَّثَنَا جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقْسِمْ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ مِنَ الْخُمْسِ شَيْئًا ، كَمَا قَسَمَ لِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ ، قَالَ : وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقْسِمُ الْخُمْسَ نَحْوَ قَسَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُعْطِي قُرْبَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَمَا كَانَ يُعْطِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُعْطِيهِمْ وَمَنْ كَانَ بَعْدَهُ مِنْهُ .

[٢٩٦٧] **حدثنا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمٌ ^(١) ذِي الْقُرْبَى فِي بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكَ بَنِي نَوْفَلٍ وَبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَؤُلَاءِ بَنُو هَاشِمٍ لَا نُنْكِرُ فَضْلَهُمْ لِلْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَكَ اللَّهُ بِهِ مِنْهُمْ ، فَمَا بَالُ إِخْوَانِنَا بَنِي الْمُطَّلِبِ أَعْطَيْتَهُمْ وَتَرَكْنَا وَقَرَابَتَنَا وَاحِدَةً ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«إِنَّا وَبَنُو الْمُطَّلِبِ لَا نَفْتَرِقُ فِي**

(١) السهم : النصيب .

جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ ، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ شَيْءٌ وَاحِدٌ .
وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ .

[٢٩٦٨] حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعِجْلِيُّ ، حَدَّثَنَا
وَكِيعٌ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنِ الشُّدِّيِّ فِي ذِي
الْقُرْبَى ، قَالَ : هُمْ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ .

[٢٩٦٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْسَةُ ،
حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، أَخْبَرَنِي يَزِيدُ
ابْنُ هُرْمَزٍ ، أَنَّ نَجْدَةَ الْحَرُورِيِّ حِينَ حَجَّ فِي
فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ
سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى ، وَيَقُولُ : لِمَنْ تَرَاهُ؟ قَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ : لِقُرْبَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَسَمَهُ لَهُمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ كَانَ عُمَرُ عَرَضَ عَلَيْنَا مِنْ

ذَلِكَ عَرْضًا رَأَيْنَاهُ دُونَ حَقِّنَا ، فَرَدَدْنَاهُ عَلَيْهِ
وَأَبَيْنَا أَنْ نَقْبَلَهُ .

[٢٩٧٠] **حدثنا** عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ ، حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ ، يَعْنِي :
الرَّازِيَّ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِي لَيْلَى ، سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : وَلَا نَبِيَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خُمُسَ الْخُمْسِ ، فَوَضَعْتُهُ مَوَاضِعَهُ
حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَحَيَاةَ أَبِي بَكْرٍ ، وَحَيَاةَ
عُمَرَ ، فَأَتَيْتُ بِمَالٍ ، فَدَعَانِي ، فَقَالَ : خُذْهُ . فَقُلْتُ :
لَا أُرِيدُهُ . قَالَ : خُذْهُ فَأَنْتُمْ أَحَقُّ بِهِ . قُلْتُ : قَدْ
اسْتَغْنَيْنَا عَنْهُ ، فَجَعَلَهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ .

[٢٩٧١] **حدثنا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ،
 حَدَّثَنَا هَاشِمٌ ، يَعْنِي : ابْنَ الْبَرِيدِ ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ
 ابْنُ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا
 يَقُولُ : اجْتَمَعْتُ أَنَا وَالْعَبَّاسُ وَفَاطِمَةُ وَزَيْدُ بْنُ
 حَارِثَةَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ
 رَأَيْتَ أَنْ تُؤَلِّينِي حَقًّا مِنْ هَذَا الْخُمْسِ فِي
 كِتَابِ اللَّهِ ، فَأَقْسِمُهُ حَيَاتِكَ كَيْ لَا يُنَازِعَنِي أَحَدٌ
 بَعْدَكَ فَاَفْعَلْ ، قَالَ : فَفَعَلَ ذَلِكَ ، قَالَ : فَقَسَمْتُهُ
 حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ وَلَانِيهِ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه
 حَتَّى كَانَتْ آخِرُ سَنَةٍ مِنْ سِنِي عُمَرَ رضي الله عنه فَإِنَّهُ أَتَاهُ
 مَالٌ كَثِيرٌ ، فَعَزَلَ حَقَّنَا ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ ، فَقُلْتُ : بِنَا

عَنْهُ الْعَامَ غَنَى ، وَبِالْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِ حَاجَةٌ ، فَارْزُدُّهُ عَلَيْهِمْ ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ لَمْ يَدْعُنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ بَعْدَ عُمَرَ ، فَلَقِيتُ الْعَبَّاسَ بَعْدَ مَا خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ ، فَقَالَ : يَا عَلِيُّ ، حَرَمْتَنَا الْغَدَاةَ ^(١) شَيْئًا لَا يُرَدُّ عَلَيْنَا أَبَدًا ، وَكَانَ رَجُلًا دَاهِيَا .

[٢٩٧٢] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ تَوْفَلٍ الْهَاشِمِيُّ ، أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُ : أَنَّ أَبَاهُ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ ، وَعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، قَالَا لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ

(١) الغداة : الصبح .

رَبِيعَةَ ، وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ : ائْتِيََا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُولَا لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ بَلَّغْنَا مِنَ السَّنِّ مَا تَرَى ، وَأَحْبَبْنَا أَنْ نَتَزَوَّجَ ، وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْرُ النَّاسِ وَأَوْصَلُهُمْ ، وَلَيْسَ عِنْدَ أَبَوَيْنَا مَا يُضِدِّقَانِ عَنَّا ، فَاسْتَغْمِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى الصَّدَقَاتِ ، فَلْنُوْدِّيَ إِلَيْكَ مَا يُوْدِّي الْعُمَّالُ ، وَلْنُصِيبَ مَا كَانَ فِيهَا مِنْ مِرْفَقٍ ، قَالَ : فَأَتَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَنَحْنُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ ، فَقَالَ لَنَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا وَاللَّهِ ، لَا يَسْتَغْمِلُ مِنْكُمْ أَحَدًا عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَقَالَ لَهُ رَبِيعَةُ : هَذَا مِنْ أَمْرِكَ ، قَدْ نِلْتَ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نَحْسُدْكَ عَلَيْهِ ، فَأَلْقَى عَلِيٌّ خَوْلَتَهُ رِدَاءَهُ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهِ

فَقَالَ : أَنَا أَبُو حَسَنِ الْقَوْمِ وَاللَّهِ ، لَا أَرِيْمُ ^(١) حَتَّى
يَرْجِعَ إِلَيْكُمَا ابْنَاكُمَا بِحَوْرٍ ^(٢) مَا بَعَثْتُمَا بِهِ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ : فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا
وَالْفَضْلُ حَتَّى نُوَافِقَ صَلَاةَ الظُّهْرِ قَدْ قَامَتْ ،
فَصَلَّيْنَا مَعَ النَّاسِ ، ثُمَّ أَسْرَعْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ إِلَى
بَابِ حُجْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَوْمِئِذٍ عِنْدَ زَيْنَبَ
بِنْتِ جَحْشٍ ، فَقُمْنَا بِالْبَابِ حَتَّى أَتَى رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ فَأَخَذَ بِأُذُنِي وَأُذُنِ الْفَضْلِ ، ثُمَّ قَالَ : « **أَخْرِجَا**
مَا تَصَرَّرَانِ » ^(٣) ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَذِنَ لِي وَلِلْفَضْلِ فَدَخَلْنَا
فَتَوَاكَلْنَا الْكَلَامَ قَلِيلًا ، ثُمَّ كَلَّمْتُهُ أَوْ كَلَّمَهُ الْفَضْلُ ،

(١) الرِيم : الزوال من المكان .

(٢) الحور : الجواب .

(٣) ما تصرران : ما جمعتما في صدوركما .

قَدْ شَكَّ فِي ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : كَلَّمَهُ بِالَّذِي
أَمَرْنَا بِهِ أَبَوَانَا ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعَةً ،
وَرَفَعَ بَصْرَهُ قَبْلَ سَقْفِ الْبَيْتِ حَتَّى طَالَ عَلَيْنَا أَنَّهُ
لَا يَرْجِعُ إِلَيْنَا شَيْئًا ، حَتَّى رَأَيْنَا زَيْنَبَ تُلْمِعُ مِنْ
وَرَاءِ الْحِجَابِ بِيَدِهَا ، تُرِيدُ أَنْ لَا تَعْجَلَ وَإِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرِنَا ، ثُمَّ خَفَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
رَأْسَهُ ، فَقَالَ لَنَا : «إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَةُ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ
النَّاسِ ، وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ ، ادْعُوا
لِي نُوَفِّلَ بَنَ الْحَارِثِ» ، فَدُعِيَ لَهُ نُوَفِّلُ بْنُ
الْحَارِثِ ، فَقَالَ : «يَا نُوَفِّلُ أَنْكِحْ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ»
فَأَنْكَحَنِي نُوَفِّلُ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «ادْعُوا لِي
مَحْمِيَةَ بَنَ جَزْءٍ» - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زَيْدٍ ، كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الْأَحْمَاسِ - فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَحْمِيَّةَ : «**أَنْكِحِ الْفَضْلَ**» فَأَنْكَحَهُ ،
ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**قُمْ فَأَصْدِقْ عَنْهُمَا مِنَ
الْخُمْسِ كَذَا وَكَذَا**» ، شَيْئًا لَمْ يُسَمِّهِ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الْحَارِثِ .

[٢٩٧٣] **حدثنا أحمد بن صالح** ، **حدثنا عبّسة بن**
خالد ، **حدثنا يونس** ، **عن ابن شهاب** ، **قال** :
أخبرني علي بن حسين ، **أن حسين بن علي**
أخبره ، **أن علي بن أبي طالب قال** : **كانت لي**
شارف^(١) من نصيبي من المغم يوم بدر ، **وكان**
رسول الله ﷺ أعطاني شارفا من الخمس يومئذ ،

(١) **الشارف** : الناقة المسنة .

فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْنِيَ بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا ^(١) مِنْ بَنِي قَيْنَقَاعَ ^(٢) أَنْ
يَزْتَحِلَ مَعِيَ فَتَأْتِي بِإِذْخِرٍ ^(٣) أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنْ
الصَّوَاغِينَ فَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عَرْسِي ، فَبَيْنَا أَنَا
أَجْمَعُ لِشَارِفِي مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ ^(٤) وَالْغَرَائِرِ ^(٥)
وَالْحِبَالِ ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَانَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ
رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، أَقْبَلْتُ حِينَ جَمَعْتُ

(١) الصواغ : صائغ الحلي .

(٢) بنو قينقاع : قبيلة من اليهود سكنوا المدينة .

(٣) الإذخر والإذخرة : حشيشة تسقف بها البيوت فوق
الخشب .

(٤) الأقتاب : رجال صغيرة على قدر سنام البعير .

(٥) الغرائر : وعاء من الخيش ونحوه .

مَا جَمَعْتُ ، فَإِذَا بِشَارِفِي قَدْ اجْتَبَتْ أَسْنِمَتُهُمَا ^(١) ،
وَبُقِرْتُ ^(٢) خَوَاصِرُهُمَا ^(٣) ، وَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا ،
فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمُنْظَرَ ، فَقُلْتُ :
مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا : فَعَلَهُ حَمْرَةُ بَنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبِ ^(٤) مِنَ الْأَنْصَارِ ، غَنَّتْهُ
قَيْنَةٌ ^(٥) وَأَصْحَابُهُ ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا :
أَلَا يَا حَمْرُ لِلشَّرَفِ النَّوَاءُ ^(٦)

(١) الأسنمة : جمع سنام ، وهو : كتلة شحم على ظهر

البعير .

(٢) البقر : الشق .

(٣) الخواصر : ما بين عظم الحوض وأسفل الأضلاع .

(٤) الشرب : الجماعة يشربون الخمر .

(٥) القينة : الأمة . (٦) النواء : جمع ناوٍ ، وهو السمين .

فَوَثَبَ إِلَى السَّيْفِ ، فَاجْتَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا وَبَقَرَ
خَوَاصِرَهُمَا ، فَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا .

قَالَ عَلِيٌّ : فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ ، وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، قَالَ : فَعَرَفَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الَّذِي لَقِيتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« مَا لَكَ ؟ » قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا رَأَيْتُ
كَالْيَوْمِ ، عَدَا ^(١) حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتِي ، فَاجْتَبَّ
أَسْنِمَتَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا ، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ
مَعَهُ شَرِبْتُ . فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَاهُ ، ثُمَّ
انْطَلَقَ يَمْشِي وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ . حَتَّى
جَاءَ إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ ، فَاسْتَأْذَنَ ، فَأُذِنَ

(١) عدا : هجم .

لَهُ ، فَإِذَا هُمْ شَرَبُوا ، فَطَفِقَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُومُ
حَمْزَةً فِيمَا فَعَلَ ، فَإِذَا حَمْزَةٌ ثَمِلٌ مُحَمَّرَةٌ عَيْنَاهُ ،
فَنَظَرَ حَمْزَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ ،
فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ ، فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ ،
ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ ، فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةٌ :
وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي ؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ
قَدْ ثَمِلَ ^(٢) ، فَانْكَصَ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى
عَقْبِيهِ ^(٤) الْقَهْقَرَى ^(٥) ، فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ .

(١) طَفِقَ : أَخَذَ فِي الْفِعْلِ .

(٢) ثَمِلَ : أَخَذَ مِنْهُ الشَّرَابَ وَالسَّكْرَ .

(٣) الْانْكَوَصَ : الرَّجُوعَ إِلَى الْوَرَاءِ .

(٤) عَقْبِيهِ : مَثْنَى عَقَبٍ ، وَهُوَ : عَظْمٌ مُؤَخَّرُ الْقَدَمِ .

(٥) الْقَهْقَرَى : الْمَشْيَ إِلَى الْخَلْفِ .

[٢٩٧٤] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عُقْبَةَ الْحَضْرَمِيُّ ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الضَّمْرِيِّ ، أَنَّ أُمَّ الْحَكَمِ أَوْ ضُبَاعَةَ ابْنَتِي الزُّبَيْرِ حَدَّثَتْهُ ، عَنْ إِحْدَاهُمَا ، أَنَّهَا قَالَتْ : أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبِيًّا ^(١) فَذَهَبْتُ أَنَا وَأُخْتِي وَفَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا نَحْنُ فِيهِ ، وَسَلَّلْنَاهُ أَنْ يَأْمُرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنَ السَّبْيِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «سَبَقُكُنَّ يَتَامَى بَدْرٍ ، وَلَكِنْ سَأَدُلُّكُنَّ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُنَّ مِنْ ذَلِكَ : تُكَبِّرُنَ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى إِثْرِ ^(٢) كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا

(١) السَّبْيِ والسَّبَاء : ما وقع في الأسر من عبيد وإماء وغير ذلك .

(٢) إثر الشيء : عقبه .

وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثًا
وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ
لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
قَدِيرٌ». قَالَ عِيَّاشٌ: وَهُمَا ابْنَتَا عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ.

[٢٩٧٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى،
عَنْ سَعِيدٍ، يَعْنِي: الْجُرَيْرِيَّ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، عَنْ
ابْنِ أَعْبَدٍ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَلَا أُحَدِّثُكَ
عَنِّي وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مِنْ
أَحَبِّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: إِنَّهَا جَرَّتْ
بِالرَّحَى حَتَّى أَثَرَفِي يَدَهَا، وَاسْتَقَّتْ بِالْقُرْبَةِ حَتَّى
أَثَرَفِي نَحْرَهَا، وَكُنَسَتْ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ
ثِيَابُهَا، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ خَدَمٌ، فَقُلْتُ: لَوْ أَتَيْتْ

أَبَاكَ فَسَأَلْتِيهِ خَادِمًا ، فَأَتَتْهُ فَوَجَدَتْ عِنْدَهُ حُدَاثًا
 فَرَجَعَتْ ، فَأَتَاهَا مِنَ الْغَدِ ، فَقَالَ : «مَا كَانَ
 حَاجَتُكَ؟» فَسَكَتَتْ ، فَقُلْتُ : أَنَا أَحَدُكَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَرْتُ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَرْتُ فِي يَدِهَا ،
 وَحَمَلْتُ بِالْقِرْنَةِ حَتَّى أَثَرْتُ فِي نَحْرِهَا ، فَلَمَّا أَنْ
 جَاءَكَ الْخَدَمُ أَمَرْتَهَا أَنْ تَأْتِيكَ فَتَسْتَخْدِمَكَ خَادِمًا
 يَقِيهَا حَرًّا مَا هِيَ فِيهِ ، قَالَ : «اتَّقِي اللَّهَ يَا فَاطِمَةُ ،
 وَأَدِّي فَرِيضَةَ رَبِّكَ ، وَاعْمَلِي عَمَلَ أَهْلِكَ ، وَإِذَا
 أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ ، فَسَبِّحِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ،
 وَاحْمَدِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبِّرِي أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ،
 فَتِلْكَ مِائَةٌ ، فَهِيَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ » ، قَالَتْ :
 رَضِيتُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ .

[٢٩٧٦] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ ، قَالَ : وَلَمْ يُخْدِمَهَا .

[٢٩٧٧] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ بْنُ

عَبْدِ الْوَاحِدِ الْقُرَشِيُّ ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ، يَعْنِي :

ابْنَ عِيسَى : كُنَّا نَقُولُ : إِنَّهُ مِنَ الْأَبْدَالِ قَبْلَ أَنْ

نَسْمَعَ أَنَّ الْأَبْدَالَ مِنَ الْمَوَالِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي

الدَّخِيلُ بْنُ إِيَّاسٍ بْنُ نُوحٍ بْنُ مُجَاعَةَ ، عَنْ

هَلَالِ بْنِ سِرَاجٍ بْنِ مُجَاعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ

مُجَاعَةَ ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَطْلُبُ دِيَةَ ^(١) أَخِيهِ ،

فَقَتَلَتْهُ بَنُو سَدُوسٍ مِنْ بَنِي ذُهْلٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(١) الدية : المال الواجب في إتلاف نفوس الأدميين .

«لَوْ كُنْتُ جَاعِلًا لِمُشْرِكٍ دِيَّةً جَعَلْتُ لِأَخِيكَ ، وَلَكِنْ سَأُعْطِيكَ مِنْهُ عُقْبَى^(١)» ، فَكَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِمِائَةِ مِן الْإِبِلِ مِنْ أَوَّلِ خُمْسٍ يَخْرُجُ مِنْ مُشْرِكِي بَنِي ذُهَلٍ ، فَأَخَذَ طَائِفَةً مِنْهَا ، وَأَسْلَمَتْ بَنُو ذُهَلٍ ، فَطَلَبَهَا بَعْدَ مُجَاعَةٍ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، وَأَتَاهُ بِكِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَتَبَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ ^{خَوَّلَهُ عَنْهُ} بِأَثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ صَاعٍ^(٢) مِنْ صَدَقَةِ الْيَمَامَةِ ، أَرْبَعَةَ آلَافٍ بُرًّا ، وَأَرْبَعَةَ آلَافٍ شَعِيرًا ، وَأَرْبَعَةَ آلَافٍ تَمْرًا ، وَكَانَ فِي كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ لِمُجَاعَةٍ : «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ ﷺ لِمُجَاعَةِ بَنِي مُرَارَةَ مِنْ بَنِي

(١) العقبى : البديل عن الشيء والعوض منه .

(٢) الصاع : مكيال يزن : (٣٦٠ ، ٢) كيلو جرامًا .

سَلَمَى ؛ أَنِّي أُعْطِيتُهُ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ مِنْ أَوَّلِ خُمْسٍ
يَخْرُجُ مِنْ مُشْرِكِي بَنِي ذَهْلٍ عُقْبَةً مِنْ أَخِيهِ .

٢٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي سَهْمِ الصَّفِيِّ

[٢٩٧٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ
مُطَرِّفٍ ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ
سَهْمٌ يُدْعَى الصَّفِيِّ ، إِنْ شَاءَ عَبْدًا ، وَإِنْ شَاءَ أَمَةً ،
وَإِنْ شَاءَ فَرَسًا ، يَحْتَازُهُ قَبْلَ الْخُمْسِ .

[٢٩٧٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ
وَأَزْهَرُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ : سَأَلْتُ مُحَمَّدًا
عَنْ سَهْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّفِيِّ ، قَالَ : كَانَ يُضْرَبُ
لَهُ بِسَهْمٍ مَعَ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ لَمْ يَشْهَدْ ، وَالصَّفِيُّ
يُؤْخَذُ لَهُ رَأْسٌ مِنَ الْخُمْسِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ .

[٢٩٨٠] **حدَّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ السُّلَمِيُّ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ ، يَعْنِي : ابْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنْ سَعِيدٍ ، يَعْنِي : ابْنَ بَشِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا كَانَ لَهُ سَهْمٌ صَافٍ يَأْخُذُهُ مِنْ حَيْثُ شَاءَ ، فَكَانَتْ صَفِيَّةٌ مِنْ ذَلِكَ السَّهْمِ ، وَكَانَ إِذَا لَمْ يَغْزُ بِنَفْسِهِ ضُرِبَ لَهُ بِسَهْمِهِ وَلَمْ يُخَيَّرْ .

[٢٩٨١] **حدَّثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَتْ صَفِيَّةٌ مِنَ الصَّفِيِّ .

[٢٩٨٢] **حدَّثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَدِمْنَا خَيْبَرَ فَلَمَّا

فَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى الْحِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتُ حَيٍّ ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا ، وَقَدْ كَانَتْ عَرُوسًا ، فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سُدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ فَبَنَى بِهَا .

[٢٩٨٣] **حدثنا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : صَارَتْ صَفِيَّةٌ لِدِخْيَةِ الْكَلْبِيِّ ، ثُمَّ صَارَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

[٢٩٨٤] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ ، حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : وَقَعَ فِي سَهْمٍ دِخْيَةٍ جَارِيَةٍ جَمِيلَةٍ ، فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرُوسٍ ثُمَّ دَفَعَهَا

إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تُصْنَعُهَا وَتَهَيَّئُهَا ، قَالَ حَمَّادٌ :
وَأَحْسِبُهُ قَالَ : وَتَعْتَدُ فِي بَيْتِهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ .

[٢٩٨٥] **حدثنا** دَاوُدُ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ .

ح وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، الْمَعْنَى ، قَالَ :

حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ

أَنْسٍ ، قَالَ : جُمِعَ السَّبْيُ - يَعْنِي - بِخَيْرِ فَجَاءَ

دَحِيَّةَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنْ

السَّبْيِ ، قَالَ : **« اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً »** ، فَأَخَذَ صَفِيَّةَ

بِنْتُ حُيَيٍّ ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ :

يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَعْطَيْتَ دَحِيَّةَ - قَالَ يَعْقُوبُ : صَفِيَّةَ

بِنْتُ حُيَيٍّ - ثُمَّ اتَّفَقَا - سَيِّدَةُ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ ،

مَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ ، قَالَ : **« ادْعُوهُ بِهَا »** ، فَلَمَّا نَظَرَ

إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لَهُ : « خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ
غَيْرَهَا » ، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا .

[٢٩٨٦] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ ، قَالَ :
سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كُنَّا بِالْمَرْبَدِ
فَجَاءَ رَجُلٌ أَشَعَثُ الرَّأْسِ بِيَدِهِ قِطْعَةً أُدِيمٍ أَحْمَرَ ،
فَقُلْنَا : كَأَنَّكَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ^(١) ، فَقَالَ : أَجَلُ .
قُلْنَا : نَاوِلْنَا هَذِهِ الْقِطْعَةَ الْأُدِيمَ الَّتِي فِي يَدِكَ ،
فَنَاوِلْنَاهَا ، فَقَرَأْنَاهَا ، فَإِذَا فِيهَا : « مِنْ مُحَمَّدٍ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي زُهَيْرٍ بْنِ أَقِيْشٍ ، إِنَّكُمْ إِنْ
شَهِدْتُمْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ،
وَأَقَمْتُمْ الصَّلَاةَ ، وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ ، وَأَدَيْتُمُ الْخُمْسَ مِنْ

(١) البادية : الصحراء والبرية .

الْمَغْنَمِ ، وَسَهْمِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَسَهْمِ الصَّفِيِّ ، أَنْتُمْ
آمِنُونَ بِأَمَانِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَقُلْنَا : مَنْ كَتَبَ لَكَ
هَذَا الْكِتَابَ ؟ قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٢١- بَابُ كَيْفَ كَانَ إِخْرَاجُ الْيَهُودِ

مَنْ الْمَدِينَةُ ؟

[٢٩٨٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ فَارِسٍ ، أَنَّ
الْحَكَمَ بْنَ نَافِعٍ حَدَّثَهُمْ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَكَانَ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ
الَّذِينَ تَبِعَ عَلَيْهِمْ ، وَكَانَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ يَهْجُو
النَّبِيَّ ﷺ وَيُحَرِّضُ عَلَيْهِ كُفَّارَ قُرَيْشٍ ، وَكَانَ النَّبِيُّ
ﷺ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَأَهْلُهَا أَخْلَاطٌ ؛ مِنْهُمْ

الْمُسْلِمُونَ ، وَالْمُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ ، وَالْيَهُودُ ،
وَكَانُوا يُؤْذُونَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ ، فَأَمَرَ اللَّهُ ﷻ
نَبِيَّهُ ﷺ بِالصَّبْرِ وَالْعَفْوِ ، فَفِيهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى :
﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾
[آل عمران : ١٨٦] الْآيَةَ ، فَلَمَّا أَبَى كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ
أَنْ يَنْزِعَ عَنْ أَذَى النَّبِيِّ ﷺ ، أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ سَعْدَ بْنَ
مُعَاذٍ أَنْ يَبْعَثَ رَهْطًا يَقْتُلُونَهُ ، فَبَعَثَ مُحَمَّدُ بْنُ
مَسْلَمَةَ - وَذَكَرَ قِصَّةَ قَتْلِهِ ، فَلَمَّا قَتَلُوهُ فَرَعَتْ
الْيَهُودُ وَالْمُشْرِكُونَ ، فَعَدَوْا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ،
فَقَالُوا : طَرِيقَ صَاحِبِنَا فَقْتِلْ ، فَذَكَرَ لَهُمُ النَّبِيُّ
ﷺ الَّذِي كَانَ يَقُولُ ، وَدَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَنْ
يَكْتُبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ كِتَابًا يَنْتَهُونَ إِلَى مَا فِيهِ ،

وَكَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ
عَامَّةً صَحِيفَةً .

[٢٩٨٨] **حَدَّثَنَا** مُصَرِّفُ بْنُ عَمْرِو الْإِيَامِيُّ ، حَدَّثَنَا
يُونُسُ ، يَعْنِي : ابْنَ بُكَيْرٍ ، قَالَ : قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ
إِسْحَاقَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى
زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعِكْرِمَةَ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا
يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ جَمَعَ الْيَهُودَ فِي سُوقِ بَنِي
قَيْنِقَاعَ ، فَقَالَ : « **يَا مَعْشَرَ يَهُودَ ، أَسْلِمُوا قَبْلَ أَنْ
يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قُرَيْشًا** » ، قَالُوا : يَا مُحَمَّدُ ،
لَا يَغُرَّنَّكَ مِنْ نَفْسِكَ أَنَّكَ قَتَلْتَ نَفَرًا مِنْ قُرَيْشٍ

كَانُوا أَغْمَارًا لَا يَعْرِفُونَ الْقِتَالَ ، إِنَّكَ لَو قَاتَلْتَنَا
لَعَرَفْتَ أَنَا نَحْنُ النَّاسُ ، وَأَنْتَ لَمْ تَلَقْ مِثْلَنَا ،
فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي ذَلِكَ : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا
سُغْلَبُونَ ﴾ [آل عمران : ١٢] ، قرأ مُصَرِّفٌ إِلَى قَوْلِهِ :
﴿ فِتْنَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [آل عمران : ١٣] بِبَدْرِ
﴿ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ ﴾ [آل عمران : ١٣] .

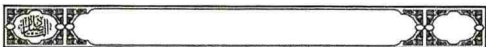
[٢٩٨٩] حَدَّثَنَا مُصَرِّفُ بْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، قَالَ
ابْنُ إِسْحَاقَ : حَدَّثَنِي مَوْلَى لَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنِي ابْنَةُ مُحَيِّصَةَ ، عَنْ أَبِيهَا : مُحَيِّصَةُ ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ ظَفِرْتُمْ بِهِ مِنْ رِجَالِ يَهُودَ
فَاقْتُلُوهُ » ، فَوَثَبَ مُحَيِّصَةُ عَلَى شُبَيْبَةَ - رَجُلٍ مِنْ

تُجَارِ يَهُودَ كَانَ يُلَابِسُهُمْ - فَقَتَلَهُ ، وَكَانَ حُويِّصَةً
إِذْ ذَاكَ لَمْ يُسْلِمِ ، وَكَانَ أَسَنَ مِنْ مُحَيِّصَةٍ ، فَلَمَّا
قَتَلَهُ جَعَلَ حُويِّصَةً يَضْرِبُهُ ، وَيَقُولُ : أَيُّ عَدُوِّ اللَّهِ ،
أَمَّا وَاللَّهِ لَرُبِّ شَحْمٍ فِي بَطْنِكَ مِنْ مَالِهِ .

[٢٩٩٠] **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ**
سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،
أَنَّهُ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ» ،
فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَاهُمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
فَنَادَاهُمْ ، فَقَالَ : «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا» ،
فَقَالُوا : قَدْ بَلَغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَقَالَ لَهُمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا» ، فَقَالُوا : قَدْ

بَلَغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 «ذَلِكَ أُرِيدُ» ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّالِثَةُ : «اعْلَمُوا أَنَّ مَا
 الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ^(١) مِنْ
 هَذِهِ الْأَرْضِ ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِيعْهُ ،
 وَإِلَّا فاعْلَمُوا أَنَّ مَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ .

(١) أُجْلَى : أخرج .



فهرس الموضوعات

- ١٠- أول كتاب الأضاحي ٣
- ١- باب ما جاء في إيجاب الأضاحي ٣
- ٢- باب الأضحية عن الميت ٤
- ٣- باب الرجل يأخذ من شعره في العشر وهو يريد أن يضحي ٥
- ٤- باب ما يستحب من الضحايا ٦
- ٥- باب ما يجوز من السنن في الضحايا ٩
- ٦- باب ما يكره من الضحايا ١٢
- ٧- باب في البقرة والجزور عن كم تجزئ ١٧
- ٨- باب في الشاة يضحي بها عن جماعة ١٩
- ٩- باب الإمام يذبح بالمصلى ١٩
- ١٠- باب في حبس لحوم الأضاحي ٢٠
- ١١- باب في الرفق بالذبيحة ٢٢
- ١٢- باب في المسافر يضحي ٢٣

- ١٢- باب في ذبائح أهل الكتاب ٢٢
- ١٤- باب ما جاء في أكل معاقرة الأعراب ٢٥
- ١٥- باب في الذبيحة بالمروة ٢٦
- ١٦- باب ما جاء في ذبيحة المتردية ٢٩
- ١٧- باب المبالغة في الذبح ٣٠
- ١٨- باب ما جاء في ذكاة الجنين ٣١
- ١٩- باب ما جاء في أكل اللحم لا يبرى أذكر اسم الله عليه أم لا ٣٢
- ٢٠- باب في العتيرة ٣٣
- ٢١- باب في العقيقة ٣٦
- ٢٢- باب في اتخاذ الكلب للصيد وغيره ٤٢
- ٢٣- باب في الصيد ٤٤
- ٢٤- باب في صيد قطع منه قطعة ٥٢
- ٢٥- باب في اتباع الصيد ٥٢

- ٥٥ ١١- أول كتاب الوصايا
- ٥٥ ١- باب ما يؤمر به من الوصية
- ٥٦ ٢- باب ما لا يجوز للموصي في ماله
- ٥٧ ٣- باب في كراهية الإضرار في الوصية
- ٦٠ ٤- باب ما جاء في الدخول في الوصايا
- ٦٠ ٥- باب في نسخ الوصية للوالدين والأقربين
- ٦١ ٦- باب في الوصية للوارث
- ٦١ ٧- باب مخالطة اليتيم في الطعام
- ٦٢ ٨- باب ما لولي اليتيم أن ينال من مال اليتيم
- ٦٣ ٩- باب متى ينقطع اليتيم
- ٦٤ ١٠- باب التشديد في أكل مال اليتيم
- ٦٦ ١١- باب الدليل على أن الكفن من رأس المال
- ٦٧ ١٢- باب الرجل يهب الهبة ثم يوصي له به أو يرثه
- ٦٨ ١٣- باب في الرجل يوقف الوقف
- ٧١ ١٤- باب في الصدقة عن الميت

- ١٥- باب فيمن مات عن غير وصية يتصدق عنه ٧٢
- ١٦- باب وصية الحربي يسلم عليه ، أيلزمه أن ينفذها ٧٣
- ١٧- باب الرجل يموت وعليه دين وله وفاء يستنظر غرماؤه ٧٤
- يرفق بالوارث ٧٤
- ١٢- أول كتاب الفرائض ٧٧
- ١- باب في تعليم الفرائض ٧٧
- ٢- باب في الكلاية ٧٨
- ٣- باب ما جاء في الصلب ٨١
- ٤- باب في الجدة ٨٤
- ٥- باب في ميراث الجد ٨٦
- ٦- باب في ميراث العصبية ٨٨
- ٧- باب في ميراث ذوي الأرحام ٨٨
- ٨- باب ميراث ابن الملاعنة ٩٤
- ٩- باب هل يرث المسلم الكافر ٩٦
- ١٠- باب فيمن أسلم على ميراث ٩٩

- ١١- باب في الولاء ١٠٠
- ١٢- باب في الرجل يسلم على يدي الرجل ١٠٣
- ١٢- باب في بيع الولاء ١٠٣
- ١٤- باب في المولود يستهل ثم يموت ١٠٤
- ١٥- باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم ١٠٤
- ١٦- باب في الحلف ١٠٨
- ١٧- باب في المرأة ترث من دية زوجها ١٠٩
- ١٣- أول كتاب الخراج والإمارة ١١١
- ١- باب ما جاء في طلب الإمارة ١١٢
- ٢- باب في الضرير يولى ١١٣
- ٣- باب في اتخاذ الوزير ١١٣
- ٤- باب في العرافة ١١٤
- ٥- باب في اتخاذ الكاتب ١١٧
- ٦- باب في السعاية على الصدقة ١١٧
- ٧- باب في الخليفة يستخلف ١١٩

- ٨- باب في البيعة ١٢٠
- ٩- باب في أرزاق العمال ١٢١
- ١٠- باب في هدايا العمال ١٢٣
- ١١- باب في غلول الصدقة ١٢٥
- ١٢- باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية ١٢٦
- ١٣- باب في قسم النفي ١٢٨
- ١٤- باب في أرزاق الذرية ١٣٠
- ١٥- باب متى يفرض للرجل في المقاتلة ١٣١
- ١٦- باب في كراهية الافتراض في آخر الزمان ١٣٢
- ١٧- باب في تدوين العطاء ١٣٣
- ١٨- باب في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال ١٣٦
- ١٩- باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى ١٥٤
- ٢٠- باب ما جاء في سهم الصفي ١٧٥
- ٢١- باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة؟ ١٨٠

